# اللائحة الأساسية للموارد البشرية



## الفصل الأول : أحكام عامة

- المادة (1-1): وضعت أحكام هذا النظام بما يتوافق مع نظام وزارة الموارد البشرية والتتمية الاجتماعية
- المادة (1-7): يهدف هذا النظام إلى تنظيم العلاقة بين الجمعية وموظفيه بما يحقق المصلحة العامة ومصلحة الطرفين وليكون الجميع على بينة من أمره عالماً بما له وما عليه.
- المادة ( ۱ ۳ ): تسري أحكام هذا النظام علي جميع العاملين بالجمعية مدواءً كانوا موظفين متعاقدين (الدوام الكلي والجزئي) أو من يأخذ حكمهم ، وأيضاً المتطوعين فيما يشملهم من بنود هذا النظام.
- المادة (1 1): يعتبر هذا النظام متمماً لعقد العمل فيما لا يتعارض مع الأحكام والشروط الأفضل للموظف الواردة في العقد.
- المادة (1 0): لإدارة الجمعية الحق في إدخال تعديلات على أحكام هذا النظام كلما دعت الحاجة لذلك ، ولا تكون هذه التعديلات نافذة إلا بعد اعتمادها من مجلس إدارة الجمعية.
- المادة (1-1): تطلع الجمعية الموظف عند التعاقد على أحكام هذا النظام وينص على ذلك في عقد العمل ، ولا تتحمل الجمعية أي مسؤولية أو نتيجة لإهمال الموظف أو تقصيره في قراءة ومعرفة هذا النظام.
- المادة ( ١ ٧ ): تحسب المدد والمواعيد المنصوص عليها في هذا النظام أو عقود العمل بالتقويم الميلادي .
- المادة ( ١ ٨ ): يصدِّر مدير الجمعية القرارات التنفيذية لهذا النظام بما لا يتعارض مع أحكامه.

# الفصل الثاني : الوظائف

المادة ( ٢ - ١ ): المسميات الوظيفية المعتمدة بالجمعية هي :

لتصنيف	المسمى الوظيفي	اثتوضيح	
	مدير مدير الجمعية / مدير إدارة		
وظائف	نائب المدير	نائب مدير الجمعية / نائب مدير إدارة	
إدارية	رئيس قسم	رئيس قسم إداري بالجمعية	
10000000	نائب رئيس قسم	نائب رئيس قسم إداري بالجمعية	
	رئيس قسم الموارد المالية		
وظائف	مسؤول تسويق	مسوق مشاريع الجمعية إمندوب مبيعات / موظف مبيعات	
إشرافية	مسؤول استثمار		
	ممنؤول استقطاعات		
	مسؤول علاقات		
	محاسب		
وظائف خصصية	اعلام	(المصمم / المنتج / المحرر) (فني تسجيل وتوثيق صوتي ومرثي).	
	باحث اجتماعي		
	سكرتير / مدخل بيانات	سكرتير / مدخل بيانات	
ecres :	موظف إداري	ي مدخل بيانات ودع	
وظائف	أمين ممتودع		
عامة	موظف ميداني		
	تسويق		
وظائف	مأمور خدمات (۱)	موظف الامنتقبال / مراسل / منائق /مراقب	
خدمة	مأمور خدمات (۲)	حارس / عامل / فراش	

#### المادة ( ٢ - ٢ ) :

الرقم الوظيفي : وهو الرقم الخاص بالوظيفة ، وتكون متملسلة حسب تواريخ
 اعتمادها مكونه من ثمانية أرقام تبدأ برقم .....

المادة ( 1 - 9 ): يتم الرجوع إلى نظام العمل في المملكة العربية السعودية فيما لم يرد فيه نص في هذا النظام .

المادة ( ١٠ - ١): يقصد بالعبارات والألفاظ التالية أينما وردت في هذا النظام المعاني الموضحة أمام كل منها على النحو التالي:

الجمعية	الجمعية – الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالرهوة
إدارة الجمعية	رئيس الجمعية أو (نائبه)
لجنة الوظائف	هي اللجنة المختارة من مجلس إدارة الجمعية للقيام بمهام الوظائف والتوظيف.
	هو كل من يعمل لمصلحة الجمعية وتحت إدارتها أو إشرافها حسواءً داخل
الموظف	مبنى الجمعية أو خارجه - مقابل أجر مادي أياً كانت التسمية التي تطلق
	عليه.
المتطوع	هو كل شخص طبيعي يعمل لمصلحة المنشأة وتحت إدارتها أو إشرافها تطوعاً وبدون مقابل مالي أو عيني
الراتب	هو كل ما يعطى للموظف كنقد مقابل عمله شاملاً البدلات بموجب عقد عمل مكتوب مهما كان نوع هذا الأجر.
الراتب الأساسي	هو ما يعطى للموظف كنقد مقابل عمله بدون بدلات ، ويحدد له مرتبة ودرجة
أو أصل الراتب	في سلّم الرواتب.
ملم الروائب	هو جدول بالرواتب الأساسية المعتمدة في الجمعية شاملاً لجميع المسميات الوظيفية المعتمدة بالجمعية ، وموزَّعة حسب المراتب والدرجات.
المربوط الأول	هو الراتب الأساسي في أول درجة وأول مرتبة مستحقه للمسمى الوظيفي في درجات ومراتب سلم الرواتب.
العلاوة	هي زيادة سنوية على الراتب الذي يحصل عليه الموظف بشكل سنوي وفق ملم الروائب
	هو كل اتفاق محدد المدة أو غير محدد المدة أو لعمل معين يبرم بين الجمعية
عقد العمل	والعامل يتعهد فيه الأخير بأن يعمل في خدمة الجمعية وفقاً لأحكام وشروط
	العقد ولائحة تتظيم العمل تحت إدارتها وإشرافها مقابل الأجر المتفق عليه.

المادة (1 - 11): اللغة العربية هي اللغة المعتمدة والرسمية والواجب استعمالها بالنسبة لجميع العقود والسجلات والملفات والبيانات المتداولة وغيرها مما هو منصوص عليه في أحكام هذا النظام ، أو في أي قرار إداري يصدر نتظيماً لأحكام هذا النظام ، وفي حالة استعمال الجمعية للغة أجنبية إلى جانب اللغة العربية يعتبر النص العربي هو النص المعتمد دوماً.

مسمى الوظيفة	الرقم الوظيفي	
ر التنفيذي		
كرتير		
الحدمة الاجتماعية		
مث الاجتماعي		
مث للكتبي		
ر الإدارة المالية		
سپ		
, الصندوق		
، المستودع		
ر الشؤون الإدارية		
خل بیانات		
ل		
رهيف		
ير الدارثرة الإعلامية		
0		
عث اجتماعي ١		
<b>د</b> ث اجتماعي ٢		
ير المشاريع		
سكرتور ١		

#### الفصل الثالث: التوظيف والعقود

المادة (٣ - ١): عند حاجة أي قسم من أقسام الجمعية لفتح وظيفة جديدة ، يقوم رئيس القسم بتعبئة النموذج المعد لذلك (نموذج رقم ١) - راجع جزء النماذج في آخر هذا النظام - لمدير الموارد البشرية لعرضها على لجنة الوظائف وإنهاء باقي الإجراءات الإدارية.

المادة (٣ - ٢): للجنة التوظيف الحق في قبول أو رفض أي وظيفة جديدة يطلبها أي قسم من أقسام الجمعية بعد دراسة الحاجة الفعلية لهذه الوظيفة ومدى تأثيرها في إنجاح العمل.

المادة (٣ - ٣): يتم الإعلان عن الوظائف الشاغرة بالجمعية في (نموذج رقم ٣) ويحدد فيها مؤهلات ومميزات الوظيفة وشروط القبول.

المادة (٣ - ٤): تقوم إدارة الموارد البشرية بدراسة أوراق المتقدمين على الوظائف الشاغرة وإكمال الترتيبات لاختيار الموظف المناسب وتعميد شؤون الموظفين بإكمال الترتيبات للمقابلة الشخصية فيما بعد.

المادة (٣ - ٥): يشترط لقبول التوظيف والعمل بالجمعية أن يكون المتقدِّم للعمل مستوفياً للشروط العامة التالية:

- أن يكون طالب العمل سعودي الجنسية.
  - الأمانة وحسن الخلق.
- القدرة على العمل في فريق واحد وحسن التصرف والتعامل مع الآخرين.
  - المؤهلات العلمية أو الخبرات العملية المطلوبة للوظيفة.
    - أن يكون لاتقاً طبياً للوظيفة المرشح للتعيين عليها.
    - اجتياز الاختبارات أو المقابلات الشخصية بنجاح.

ويجوز للمنشأة إعفاء طالبي العمل السعوديين من شرط أو أكثر من هذه الشروط عدا شرط اللياقة الطبية

- المادة (٣ ٦): يجوز استثناءًا توظيف غير السعودي وفقاً للشروط والأحكام الواردة في المواد (٢٦) ، (٣٢) ، (٣٢) من نظام العمل وأن يكون مصرحاً له بالعمل بالنسبة للعامل غير السعودي ، ولديه إقامة سارية المفعول .
- المادة ( ٣ ٧ ): يجب على الموظف المتقدم للتوظيف بالجمعية أن يقدم إلى شؤون الموظفين المسوغات الآتية :
  - تعبئة استمارة البيانات الشخصية للموظف (نموذج رقم ٤).
    - السيرة الذاتية .
  - صورة الهوية (البطاقة للسعوديين والإقامة لغير السعوديين) .
    - صورة الشهادات العلمية والإدارية الحاصل عليها .
- صورة مصدقة من المؤهلات العلمية والخبرات العملية ، أو إحضار الأصل للمطابقة.
  - عدد ۲ صورة شمعية ملونة مقاس ۳ × ٤ سم.
     تحفظ هذه المستندات في ملف خدمة الموظف.
- المادة (٣ ٨): تقوم بالمقابلة الشخصية للموظفين الجدد لجنة تشكل من ثلاثة أعضاء أو أكثر حميب الاحتياج: (المدير النتفيذي ، مدير المدير الموارد البشرية، رئيس القسم أو من ينوب عنه) أو ما تراه إدارة الجمعية.
- المادة (٣ ٩): لجنة المقابلة الشخصية هي الجهة المخولة بالتوصية بقبول أو رفض الموظف المنقدم على وظيفة شاغرة بعد إجراء المقابلة الشخصية والرفع بذلك لاعتماده من رئيس الجمعية ، وتتم هذه الخطوات بمتابعة مدير الموارد البشرية وفق (نموذج رقم ٢) و (نموذج رقم ٢).
- المادة (٣ ١٠): يحرر عقد عمل لكل موظف يتم ترسيمه حسب الإجراءات المتبعة في ذلك. المادة (٣ - ١١): يتم استخدام الموظف بموجب عقد عمل (نموذج رقم ٧) يحرر من نسختين ويكون النص المكتوب باللغة العربية هو المعتمد دوماً ، وتسلم نسخة من العقد

للموظف وتودع النسخة الأخرى في ملف خدمته بعد توقيع الموظف بالموافقة على الشروط الواردة فيه ، ويجب أن يتضمن العقد بيانات بطبيعة العمل والشروط المتفق عليها وما إذا كان العقد محدد المدة أو لمدة غير محددة وساعات العمل وأية بيانات ضرورية أخرى.

المادة (٣ - ١٢): لا يجوز الجمعية تكليف الموظف بعمل يختلف اختلافاً جوهرياً عن العمل المادة (٣ - ١٢) المتفق عليه بغير موافقته إلا في حالات الضرورة وما تقتضيه مصلحة العمل ، على أن يكون ذلك بصفة مؤقتة.

المادة (٣ - ٣٣): يعتبر الوصف الوظيفي للوظيفة وعقد العمل ومرفقاته المرجع الأساسي للمهمات المطلوبة من الموظف عند الخلاف حول ذلك.

المادة (٣ - ١٤): يعد قسم الموارد البشرية ملف خاص بكل موظف ويقوم بمتابعته ، وتحفظ فيه جميع البيانات والمعاملات الرسمية الخاصة بالموظف : (البيانات الشخصية ، صور فوتوغرافية ، صورة الهوية ، صور الشهادات الحاصل عليها ، السيرة الذاتية ، تاريخ بدء العمل ، المسمى الوظيفي ، القسم ، الإجازات ، الاستئذانات ، الكشوفات الطبية ، الخطابات ، تقويم الأداء ، التقارير السنوية ، التبيهات والإنذارات ، والإجراءات الجزائية ... الخ).

المادة (٣ - ١٥): الفترة التجريبية للموظف الجديد ثلاثة أشهر عمل -(يُستثنى منها إجازات الأعياد )- يبدأ احتسابها من تاريخ التوظيف المعتمد في نموذج التوظيف (نموذج رقم ٢) ، ولا يحق للموظف خلال هذه الفترة التمتع بمميزات الموظفين المرسّمين إلى أن يتم الترسيم (بعد الفترة التجريبية).

المادة (٣ - ١٦): يتم ترسيم الموظف الجديد بشكل رسمي أو الاستغناء عن خدماته أو تمديد الفترة التجريبية الأولى الفترة التجريبية المتعدد الفترة التجريبية الأولى بناءً على توصية رئيس القسم مرفقة بتقويم للموظف عن الفترة التجريبية في (النموذج رقم ١٤) و موافقة الموظف الخطية.

- المادة (٣ ١٧): للرئيس المباشر الحق في تقديم توصية لشؤون الموظفين بقبول ترسيم الموظف المادة (٣ ١٧): للرئيس المباشر الحق في تقديم الموظف أن المادة الموظف المسلم الموظف المسلم الموظف المسلم الموظفة، على أن لا تقل فترة التجرية عن شهر ، ولمه عكس ذلك إذا رأى عدم أهليته وبرفق تقويم لأداء الموظف عن الفترة التجريبية وفق (نموذج رقم ١٤).
- المادة (٣ ١٨): إذا ثبت للجمعية في أي وقت أن التوظيف تم نتيجة لانتحال الموظف شخصية غير صحيحة أو نتيجة تقديمه بيانات أو مستندات غير صحيحة أو مزورة ، فإن للجمعية فسخ العقد دون حاجة لأي إشعار سابق ودون مكافأة أو تعويض، وذلك في نطاق حكم المادة ٨٣ من نظام مكتب العمل وللجمعية الحق في اتخاذ الإجراء القانوني المناسب حيال هذا الموظف.
- المادة (٣ ١٩): يحق للجمعية إلغاء عقد العامل الذي لا يباشر مهام عمله دون عذر مشروع خلال (١٥) يوماً من تاريخ العقد بين الطرفين إذا كان متعاقداً معه من داخل المملكة وإذا لم يضع نفسه تحت تصرف الجمعية فور وصوله للمملكة إذا كان متعاقداً معه من الخارج .
- المادة ( ٣ ٢٠): لجنة الوظائف هي الجهة المخولة بتحديد مقدار الراتب [الدرجة والمرتبة في سلم الرواتب] الذي يُصرف للموظف الجديد حسب المؤهلات والخبرات الحاصل عليها.
- المادة (٣ ٢١): مكافأة الفترة التجريبية للموظف الجديد هي نسبة ٧٠% من أصل الراتب المتوقع حصوله عليه بعد تحديد المرتبة والدرجة وفق المؤهلات والخبرات الملائمة للمسمى الوظيفي الذي تقدم إليه الموظف.
- المادة ( ٣ ٢٢ ): ترتبط أشهر صرف المكافأة بالفترة التجريبية والتي متوسطها ثلاثة أشهر وأقلها شهر وأكثرها ستة أشهر.
- المادة (٣ ٢٣): في حالة حصول الموظف على تقييم ممتاز أو جيدجداً بعد الفترة التجريبية فإنه يحصل على فرق المكافأة مع أصل الراتب وهي نسبة ٣٠% مضروبة في عدد أشهر الفترة التجريبية تعطى للموظف مع أول راتب بعد الترسيم.

المادة (٣ - ٢٤): عند حصول الموظف الجديد على تقييم جيد أو أقل في تقييم أدائه للفترة التجريبية التي لا تتجاوز ثلاثة أشهر على مسمى وظيفي ما ، وثبت من خلال التقييم قدرته على القيام بمهام وظيفة شاغرة أخرى فإنه يسوغ انتقاله من هذا المسمى إلى المسمى الوظيفي الآخر ويبقى في فترة تجريبية أخرى لا تزيد عن ثلاثة أشهر ، بحيث يكون إجمالي الفترتين ستة أشهر ، أما إذا قضى ستة أشهر في الفترة التجريبية للوظيفة الأولى فلا يسوغ له التقدم على الوظيفة الأخرى .

المادة (٣ - ٣٠): يجوز للجمعية أن تتعاقد مع أي مؤسسة لتوفير مختصين أو فنيين او عمال للعمل للديها في أعمال محددة، ويوقع عقد مع صاحب المؤسسة وفق الإجراءات النظامية الخاصة بهذا، ويتم صرف رواتب هؤلاء من قبل الجمعية بموجب العقد ولا تتحمل الجمعية أي مصاريف أخرى، ويمكن نقل كفالة أي عامل إذا كان مناسباً للعمل في الجمعية وفق الإجراءات النظامية.

#### القصل الرابع : الدوام

المادة ( 1 - 1 ): أيام العمل الأسبوعية سنة أيام ، ويكون يوم الجمعة راحة أسبوعية رسمية براتب كامل لجميع الموظفين ، وللجمعية أن تستبدل يوم الجمعة بيوم آخر لبعض موظفيه متى دعت الحاجة لذلك، وذلك بعد الحصول على موافقة مدير الجمعية باستخدام (نموذج رقم ۸) لتعديل الدوام، مع تمكينهم من أداء واجباتهم الدينية.

المادة ( ٤ - ٢ ): يجوز عمل فترات مناوبة بين الموظفين ليوم السبت ويوضع جدول مناوبات يتضمن بيان موعد دوام كل موظف وتاريخ الدوام.

المادة ( 5 - 7 ): يكون حضور الموظفين إلى أماكن العمل وانصرافهم منها في المواعيد المحددة في هذا النظام ، ولا يحق للموظف تغيير أوقات ساعات العمل ولو بشكل مؤقت دون اعتماد من رئيس القسم وموافقة إدارة الجمعية على ذلك وفق (نموذج رقم ٨) ، ويُستثنى من ذلك الوظائف المناطة بالإنجاز أو المهمات والغير مرتبطة بوقت للحضور أو للانصراف.

المادة ( 1 - 1 ): يراعى في أوقات العمل بالجمعية ألا يعمل الموظف أكثر من خمس ساعات متوالية دونما فترة راحة .

المادة ( 1 - 0 ): أنواع الدوام بالجمعية (صباحية فقط، مسائية فقط، أو فترتين صباحية ومسائية) ويُحدد دوام كل وظيفة ضمن التصنيفات السابقة عند اعتمادها وذلك حسب الاحتياج على ألا تزيد لا تزيد ساعات العمل في الجمعية عن ٨ ساعات يومية ماعدا يوم السبت يكون العمل لأربع ساعات فقط .

المادة ( ء - ٦ ): تحدد ساعات العمل في شهر رمضان المبارك جسب حاجة العمل ويصدر بذلك تعميم .

- المادة ( ٤ ٧ ): يتم اعتماد حضور وانصراف الموظف باستخدام نظام الحضور والانصراف المادة ( ٤ ٧ ): المستخدم بالجمعية ، علماً بأن شهر العمل (يبدأ بتاريخ ٢٠ من الشهر السابق وينتهي بتاريخ ١٩ من ذلك الشهر).
- المادة (٤ ٨): لا يلزم استخدام البصمة أو التوقيع في أيام العمل الخارجي (خارج مبنى الجمعية) إذا تعذَّر معه الحضور للجمعية، وفي حالة وجود حالات دوام خاصة فلابد من اعتماد رئيس القسم وإشعار مدير الموارد البشرية بذلك.
- المادة (٤ ٩): ساعات العمل الميدانية يُقدِّر فيها رئيس القسم وقت العمل الخارجي "الميداني" للموظف وتكون بإشراف منه، ولا يُشترط لها استخدام البصمة أو التوقيع للحضور أو الانصراف إذا تعارضت أوقاتها مع أوقات الدخول أو الانصراف، ويُشترط توقيع رئيس القسم في نموذج الدوام أمام هذه الأيام لاعتمادها كساعات عمل لدى إدارة الموارد البشرية، قبل إقفال دوام ذلك الشهر.
- المادة ( ٤ ١٠): يتغاضى عن الموظف الجديد نسيانه لاستخدام نظام الحضور والانصراف خلال الفترة التجريبية على أن لا تزيد عن أربع مرات خلال الشهر، حتى يعتاد على نظام الجمعية في دخول وانصراف الموظفين.
- المادة ( ٤ ١١ ): يتغاضى عن نسيان الموظف الستخدام نظام الدوام في الدخول أو الخروج لمرّة واحدة في الشهر ويبدأ الحسم إذا تكرر النسيان الأكثر من ذلك.
- المادة ( ٤ ١٢ ): استئذان الموظف يكون وفق نموذج الاستئذان (نموذج رقم ١٣) وباعتماد من رئيسه المباشر، ضمن إحدى الحالات التالية:
  - التأخر في الحضور عن وقت الدوام.
    - الاتصراف قبل نهاية وقت الدوام.
      - الخروج أثناء الدوام الرسمي.
  - المادة ( ٤ ١٣ ): يحق للموظف تعويض ساعات الاستئذان قبل إقفال دوام الشهر، وفي حال عدم التعويض يتم خصم ساعات الاستئذان بعد جمعها من رصيد الاجازة الاعتيادية للموظف.

#### الفصل الخامس: الرواتب

المادة ( ٥ - ١ ): يتشكل سلَّم الرواتب من ستة مراتب تشتمل كل مرتبة على خمسة عشر درجة،

المادة ( ٥ - ٢ ): يتم تعيين الموظفين على وظائف ذات مسميات ومواصفات معينة، ويكون التعيين وفقاً للمرتبة المحددة للوظيفة ، ويمنح الموظف عند التعيين أول مربوط في المرتبة المعين عليها طبقاً لسلم الرواتب المعتمد ما لم يتفق في عقد العمل على أجر أكبر ، أو ترى لجنة التوظيف أهليته لأن يكون على درجات متقدمة في المرتبة التي يستحقها (انظر سلم الرواتب في نهاية هذا النظام).

المادة ( ٥ - ٣ ): تدفع أجور العاملين بالريال السعودي ويتم دفعها خلال ساعات العمل وفي مكانه في اليوم السابع والعشرين من كل شهر ميلادي على أن لا تتأخر عن اليوم الثلاثين إلا لظروف خارجة عن إرادة الجمعية وتودع في حسابات الموظفين البنكية وفقاً للأحكام التالية:

- العامل نو الأجر الشهري يصرف أجره في نهاية الشهر
- العامل باليومية أو بالقطعة يصرف أجره في نهاية الأسبوع .
- العامل الذي تنهى المنشأة خدمته، يدفع أجره وكافة مستحقاته فوراً .
- العامل الذي يترك العمل من تلقاء نفسه يدفع أجره وكافة مستحقاته خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ ترك العمل .
- أجور الساعات الإضافية تدفع في ميعاد أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء التشغيل
   الإضافي ما لم يتم دفعها مع الأجر العادي للعامل .

المادة ( ٥ - ٤ ): يتم صرف الرواتب بعد خصم أي مبالغ مستحقة للجمعية وذلك في نطاق العمل بأحكام هذا النظام.

المادة ( ٥ - ٥ ): إذا صادف اليوم المحدد لدفع الأجور يوم الراحة الأسبوعية أو يوم عطلة رسمية فيتم الصرف في يوم العمل الذي يسبقه. المادة ( ٥ - ٦ ): أي تأخير في صرف الراتب بسبب عدم اكتمال بيانات الموظف لذلك الشهر فيتحمَّل نتيجتها الموظف نفسه، سواءً بمسارعته لإكمالها أو اعتماد الراتب الشهري بالحسميات التي تطابق هذا التقصير،

المادة ( ٥ - ٧ ): يوقع الموظف عند استلام راتبه أو أي مبالغ نقدية هي من حقوقه على الشيك أو الكشف المعد لهذا الغرض ، وللموظف أن يوكل من يشاء لقبض راتبه ومستحقاته لدى الجمعية وذلك بموجب تقويض كتابي موقع منه لمدير الشؤون المالية أو من ينوب عنه بعد اعتماده من مدير الجمعية وفق (نموذج رقم ١٧).

#### القصل السادس :التدريب والتأهيل

المادة ( ٦ - 1 ): تقوم الجمعية بتدريب وتأهيل عمالها السعوديين وإعدادهم مهنياً بشكل دوري وبنسبة الاتزيد عن (١٢%) من المجموع الكلي للموظفين سنويا .

المادة ( 7 - 7 ): المادة ( 7 - 7 ): يستمر صرف أجر العامل طوال فترة التدريب أو التأهيل .

المادة ( ٦ - ٣ ): تتحمل الجمعية تكاليف التدريب والتأهيل وتؤمن تذاكر السفر في الذهاب والعودة كما تؤمن وسائل المعيشة من مأكل ومسكن وتنقلات داخلية .

المادة (1 - 1): يجوز للجميعة أن تنهي تدريب أو تأهيل العامل وأن تحمله كافة النفقات التي صرفتها عليه في مبيل ذلك ، وذلك في الحالات الآتية :

- (أ) إذا ثبت في التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى تدريبه أو تأهيلة أنه غير جاد في ذلك
- (ب) إذا قرر العامل إنهاء التدريب أو التأهيل قبل الموعد المحدد لذلك دون عذر مقبول. المادة ( ٢ - ٥ ): تقوم الجمعية بتدريب المتطوعين الملتحقين بالعمل لديها حسب الإمكان على ان تتحمل الجمعية نفقات ومصاريف التدريب من ميزانيتها بما في ذلك تذاكر السفر ولوازمة لو كان التدريب خارج المحافظة .
- المادة (1-1): لا يتم اعتماد أي دورة للموظف الا بموافقة خطية من إدارة الجمعية حتى لو كانت على حساب الموظف الشخصي .

#### الفصل السابع: العلاوات

المادة (٧ - ١): يعطى الموظف علاوة سنوية ثابتة وهي نسبة من أصل الراتب ، وتصرف حسب تقدير الموظف في التقييم المنوي وهي كالتالي:

ممتاز	جيد جدا	ختر	التقدير
% 0	% £	% r	نسبة العلاوة السنوية الثابتة من أصل الراتب

المادة (٧ - ٢): يشترط لحصول الموظف الجديد على العلاوة السنوية الثابتة أن يكون الموظف قد أمضى الفترة التجريبية (ثلاثة أشهر) ويتقويم في الأداء لا يقل عن جيدجداً أو تم ترسيمه قبل انتهاء الفترة التجريبية على أن يكون ذلك قبل تاريخ ١/١ (بداية العام الميلادي الجديد).

المادة (٧ - ٣): يعطى الموظف علاوة أداء تضاف الأصل الراتب مع بداية كل عام ميلادي إذا استوفى الشروط التالية:

- تقييم لأدائه الوظيفي لا يقل عن جيد جداً.
- أن يكون قد أمضى في العمل ستة أشهر فأكثر شاملة للفترة التجريبية.

أقل من جيد جدأ	جيد جدأ	ممتاز	شرط التقدير الحاصل عليه
يحرم علاوة الأداء	% £	% 0	نسبة علاوة الأداء من الراتب الأساسي

المادة ( v - t): معادلة احتساب مبلغ علاوة الأداء من الراتب الأساسي:

المادة ( ٧ - ٥ ): تدفع علاوة الأداء للموظف لمدة منة بناء على تقييم أدائه للسنة التي قبله ثم تحذف بنهاية العام ، وتعتمد علاوة الأداء الجديدة للمنة الجديدة بناء على تقييم أدائه الجديد لمنة العمل الأخيرة. المادة (٧ - ٢): يحق لإدارة الجمعية حرمان الموظف من العلاوة المعنوية الثابتة (الترقية) أو علاوة الأداء حسب ظروف ميزانية الجمعية او كعقوبة تأديبية متى أقِرَّ ذلك في إجراء جزائي نتيجةً لإخلال الموظف بشيء من أنظمة وآداب وسلوكيات الجمعية (١) أو لأي سبب آخر تراه مناسباً لذلك أو حصلو الموظف على تقدير أقل من جيد في تقيم الأداء المعنوي.

<sup>(</sup>١) راجع بند العقوبات من هذا التظام.

#### الفصل السابع: الحوافر

انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِن خَيرٍ فَلَن يُكَفَّرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُثَقِينَ ﴾ وقول النبي ﷺ : [من لا يشكر الناس لا يشكر الله] فقد رأت إدارة الجمعية إضافة بند الحوافز لنظام الوظائف بالجمعية لتكون للمحسنين شكراً ، وللمجتهدين منشطاً.

# المادة ( ٧ - ١ ): يهدف نظام الحوافز بالجمعية إلى تحقيق الأمور التالية :

- تشجيع الموظفين على العطاء المستمر وخاصة في الجوانب التي يبرزون فيها أثناء التقويم الدوري لأداء الموظفين.
  - بث روح النتافس الشريف بين الموظفين.
  - إضفاء شيء من التجديد في روتين العمل لطرد الملل والسآمة.
  - شكر المجتهد بهذه الحوافز ، "من لا يشكر الناس لا يشكر الله".
    - تقوية ربط الموظفين بالجمعية من خلال هذه الحوافز.
- استفادة الجمعية من الإبداعات الموجودة بتنميتها والحفاظ عليها من خلال
   هذه الحوافز .
- المادة ( ٧ ٢ ): تعطى الحوافز بالجمعية على إحدى الأمور التالية: (المحافظة على الدوام ، الإنتاجية العالية ، حسن التعامل مع الآخرين ، المبادرات الذائية ، مُدَّة الخدمة ، التميز الشخصي ، الإبداع والابتكار ، التفاعل الإيجابي مع أنشطة الجمعية المختلفة ، الولاء الوظيفي ).
- المادة ( ٧ ٣ ): يرفع رئيس القسم بتوصية لإعطاء حافز لموظفه متى رأى توفر الأسباب المقنعة لذلك ويشرح في هذه التوصية حيثيات هذا الطلب وفق نموذج طلب اعتماد حافز أو بدل (نموذج رقم ١٦).
- المادة (٧ ٤): تعتمد الحوافز لصالح الموظف باعتماد مدير الجمعية وفق نموذج طلب اعتماد حافز أو بدل (نموذج رقم ١٦).

المادة ( ٧ - ٥ ): يُعطى الموظف [شهادة شكروتقدير] عن كل تقويم سنوي الأدائه يحصل فيه على تقدير (ممتاز) ، بالإضافة إلى حصوله على ٥% من أصل الراتب كعلاوة أداء لتلك السنة.

المادة ( ٧ - ٦ ): يتم اختيار [الموظف المثالي] ويعطى (شهادة الموظف المثالي) بالإضافة إلى مبلغ مقطوع وقدره (٠٠٠ريال) وفق الضوابط التالية :

- يتم اختيار موظف واحد فقط كل سنة استناداً على التقويم السنوي.
- يعتبر امتياز الموظف في تقييم الأداء الوظيفي للسنة محل التقييم
   معياراً من معايير الترشيح والاختيار.
  - يشترط أن يخلو ملف الموظف لتلك الفترة من الإتذارات أو الجزاءات.
- تعتبر إدارة الموارد البشرية هي صاحبة القرار في الترشيح بعد دراسة ذلك مع المدير التنفيذي ورئيس قسم الموظف المعني.
  - يتم الإعلان عن هذا الترشيح في لوحة شؤون الموظفين.

المادة ( ٧ - ٧ ): يعطى الموظف [درع العطاء] عن كل خمس سنوات يمضيها على رأس العمل كعرفان وظيفي وتقديراً لمجهوداته خلال تلك الفترة.

المادة ( ٧ - ٨ ): يعطى الموظف المبدع [درع الابداع] بالإضافة إلى جائزة عينية بقيمة تقديرية تتراوح من ألف إلى ألفي ريال ، متى توفرت فيه أو في أعماله ميزة الإبداع ، من مثل :

- تقديم اقتراح متميز وفعًال وعُمل به وكان فيه ثمرة كبيرة للجمعية.
  - إبراز وإنجاح مشاريع الجمعية بصورة إبداعية.
  - توفير تكلفة عالية على الجمعية تزيد عن خمسين ألف ريال.
    - توفير دخل عالى وثابت على الجمعية.

المادة (٧ - ٩): تُقرّ الأعمال الإبداعية بواسطة لجنة مكونة من (المدير التنفيذي و مدير المدور الموارد البشرية وبحضور رئيس قسم الموظف المعني)، ويُعتمد بناءً عليه صرف الحافز،

- المادة ( ٧ ١٠): يعطى للموظف المتميّز [درع التميز] متى حصل على الامتياز في تقويم الأداء الوظيفي لثلاث منوات متتالية ، بالإضافة إلى جائزة عينية تتراوح بين خمسمائة وألف ريال.
- المادة ( ٧ ١١ ): تحفيزاً للموظفين لإكمال ومواصلة تعليمهم الدراسي فيُصرف للموظف الذي يُكمل تعليمه مكافأة مقطوعة عند إحضاره ما يثبت نجاحه بتقدير ممتاز أو جيدجداً في نهاية كل عام دراسي حسب المرحلة الدراسية كالتالي:
  - المرحلة المتوسطة ٣٠٠ ريال.
    - المرحلة الثانوية ٤٠٠ ريال.
  - · المرحلة الجامعية 'درجة البكالوريوس' ٥٠٠ ريال.
  - · الدبلوم (شرط أن لا تقل مدة الدراسة عن سنة) ١٠٠ ريال.
    - الدراسات العليا ١٠٠٠ ريال.
- المادة ( ٧ ١٢ ): يحرر مدير الجمعية [خطاب شكر] للموظف وتحفظ صدورة منه في ملف الموظف لدى شؤون الموظفين متى ظهر منه أداء جيد وملحوظ أو مبادرة في مجال العمل.
- المادة ( ٧ ١٣ ): يعطى مكافئة مالية حسب توصية لجنة الأنشطة للموظف المتفاعل مع برامج وأنشطة الجمعية غير الرسمية وذلك بالحضور والمشاركة في إعداد البرامج مالم تكن تلك الأنشطة من صميم عمل الموظف في القسم.

#### الفصل الثامن: تقييم الأداء الوظيفي

المادة ( ٨ - ١ ): يُراعى في تقييم أداء الموظفين الضوابط والشروط المنكورة في تعليمات نموذج تقييم الأداء -راجع نموذج تقييم أداء الموظفين- (نموذج رقم ١٤).

المادة ( ٨ - ٢ ): يتم استخدام نموذج تقييم الأداء الوظيفي في إحدى الحالات التالية :

- عند انتهاء الفترة التجريبية للموظف الجديد الستكمال الترسيم.
  - كل أربعة أشهر للاستفادة منه في التقييم السنوي للموظف.
- قبل انتهاء العام الميلادي لتحديد علاوة الأداء السنوية ، ولتحديد
   [الموظف المثالى للعام الميلادي] لتلك السنة.
- المادة ( ٨ ٣ ): تعتبر أقل مدة لتقييم الموظف الجديد بعد ترسيمه لحصوله على العلاوة السنوية الثابتة هي ستة أشهر من تاريخ التعيين ، بما فيها الفترة التجريبية.
- المادة (  $\Lambda \frac{1}{2}$  يعتبر رئيس القسم أو الرئيس المباشر مسؤول مسؤولية مباشرة عن تقييم موظفيه ومرؤوسيه ، وتقديم التقييم في الفترات المنصوص عليها في المادة  $(\Lambda \Lambda)$ .
- المادة ( ٨ ٥ ): يخطر الموظف بصورة من التقرير فور اعتماده ويحق للموظف ان يتظلم من هذا التقرير.

#### الفصل التاسع: الترقيات والنقل

المادة ( 1 - 1 ): يكون الموظف أهلاً للترقية إلى وظيفة أعلى متى توفرت فيه الشروط الآتية :

- تحقيقه لمتطلبات الوظيفة الجديدة من مؤهلات وخبرات وغيرها.
  - حصوله على درجة ممتاز في آخر تقويم للأداء الوظيفي.
    - وجود مكان شاغر واحتياج في الوظيفة الأعلى.
- أن يكون قد أمضى أربع سنوات على الأقل في الوظيفة التي يشغلها، أو
   حصوله على ما يعادلها من مؤهلات دراسية ، فمثلاً : (الشهادة الجامعية
   تعادل أربع منوات خبرة) ، ما لم يتم استثناؤه من هذا الشرط اقتضاء
   لمصلحة العمل بقرار من مجلس الإدارة .

المادة ( ٩ - ٢ ): إذا توفرت شروط الترقية لوظيفة أعلى في أكثر من موظف يتم التفاضل بينهم حسب المعايير التالية :

- الكفاءة الأعلى ، وتحدد باجتيازه لاختبار المعرفة الوظيفية.
  - اجتيازه الاختبار الإداري.
    - الأقدمية.
- اجتيازه اختبار اللغة (عند الوظائف المتطلبة للغة أجنبية).
  - اجتياز المقابلة الشخصية.
- الحصول على تقدير ممتاز في نموذج تقويم الأداء (نموذج رقم٤١).

المادة ( ٩ - ٣ ): عند ترقية الموظف من مرتبة إلى مرتبة أخرى فإنه يأخذ الدرجة الأعلى من حيث الراتب في المرتبة الجديدة أو ما يوازيها،

المادة ( ٩ - ٤ ): يتقدَّم الموظَّف المؤهَّل للترقية للمنافسة في الحصول على المكان الوظيفي الشاغر بتعبئة (نموذج رقم ١٥) وتقديمه لإدارة الموارد البشرية .

المادة ( ٩ - ٥ ): الموظف المرشّح للانتقال من مسمى وظيفي في مراتب معينة إلى مسمى وظيفي وظيفي آخر في مراتب أعلى "ترقية" داخل نفس القسم الذي ينتمي إليه ،

يُشترط له أن يستكمل شروط الترشيح أولاً ، ويأخذ موافقة رئيس القسم وإدارة الموارد البشرية ، ويُستخدم لذلك (نموذج رقم ١١) ، ولا يُشترط أخذ موافقة رئيس القسم في حالة أحقيته للترشّح إلى مسمى آخر بمرتبة أعلى في قسم آخر ، ويكفى في ذلك استكمال الشروط وأخذ موافقة إدارة الموارد البشرية .

المادة ( ٩ - ٢ ): في حالة انتقال الموظف من مسمى وظيفي إلى مسمى وظيفي آخر فيبقى المادة ( ٩ - ٢ ): الموظف تحت التجربة للوظيفة الجديدة لمدة ثلاثة أشهر ، ولرئيس القسم الجديد الحق في تقويمه بما يستحقه في نهاية هذه الفترة والرَّفع بذلك لإدارة الموارد البشرية لاتخاذ اللازم.

المادة ( ٩ - ٧ ): لا يجوز النظر في ترقية الموظف المحال إلى التحقيق أو المحاكمة التأديبية إلا بعد ظهور نتيجة ما نسب إليه نهائياً.

المادة ( ٩ - ٨ ): يشترط لانتقال موظف من قسم إلى قسم آخر على نفس المسمى الوظيفي أو على نفس المسمى الوظيفي أو على مسمى وظيفي آخر تعبئة نموذج نقل خدمة موظف (نموذج رقم ١٠)، وأخذ موافقة رؤساء الأقسام المعنيين ومدراء الإدارات المعنية وإكمال باقي الإجراءات الإدارية مع إدارة الموارد البشرية .

المادة ( ٩ - ٩ ): عند حاجة أي جهة أخرى لخدمات أحد موظفي الجمعية (إعارة) فيشترط التقيد بالضوابط التالية :

- ١ تتقدم الجهة طالبة الإعارة بخطاب رسمي لإدارة الجمعية.
- ٢- يشترط لقبول الإعارة موافقة الرئيس المباشر وإدارة الجمعية بما لا يخل
   بمصالح الجمعية وسير العمل فيه.
- ٣- لا تتحمل الجمعية أي تبعات مالية وتلتزم الجهة الأخرى "طالبة الإعارة"
   راتب الموظف عن فترة الإعارة المعتمدة من إدارة الجمعية.
- ٤- أقصى مدة يمكن إعارة الموظف خلالها هي ستة أشهر يمكن تمديدها لمرة واحدة فقط.
  - ٥- يخضع التمديد عند طلبه لجميع الشروط السابقة.

# المادة ( ٩ - ١٠): يمكن لمجلس الإدارة منح الموظف ترقية استثنائية وفقاً للضوابط التالية

- ١- اذا حصل على تقييم ممتاز في أخر ثلاثة تقييمات.
  - ٧- خلو ملفه من أي ملاحظات أو عقوبات .
  - ٣- تشكيل لجنة ودراسة إنجازات ومساهمات الموظف .
- المادة ( ٩ ١١ ): يحق لإدارة الجمعية نقل الموظف من وظيفة الأخرى أو نقله خارج مقر عمله اذا اقتضت مصلحة العمل ذلك .
- المادة ( ٩ ١٢ ): لا يجوز نقل الموظف من مقر عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته إذا كان من شأن هذا النقل أن يلحق بالعامل ضرراً جسيماً ولم يكن له سبب مشروع تقتضيه طبيعة العمل.
- المادة ( ٩ ١٣ ): يستحق الموظف المنقول نفقات نقله ومن يعولهم شرعاً ممن يقيمون معه في تاريخ النقل مع نفقات نقل أمتعتهم ما لم يكن النقل بناء على رغبة العامل .

#### القصل العاشر: العمل التطوعي

- المادة ( ١٠ ١ ): يحق للجمعية أن تستفيد من المتطوعين في تنفيذ اعمالها ولا يعدون موظفين رسميين لديها ، وتشجع على التطوع كما ورد في المادة ( ) من نظام الجمعيات الاهلية
  - المادة ( ١٠ ٢ ): يجب ان تتوفر في المتطوع شروط وبنود الاعمال التطوعية في الجمعية المادة ( ١٠ - ٣ ): من حق كل متطوع حضور الاجتماعات المتطوعين وإبداء رأيه.
- المادة ( ١٠ ٤ ): يجوز بعد موافقة المدير التنفيذي للجمعية ولأسباب وجيهة منح المتطوع مكافأة مادة ( ١٠ ٤ ) عمالية مقطوعة على ما يبذله ولا تعد راتباً او أجراً وإنما مكافأة مقطوعة
- المادة ( ١٠ ٥ ): يقوم المتطوع بتعبئة استمارة طلب مشاركة في الاعمال التطوعية وتتضمن المعلومات الأساسية عنه وتتضمن كذلك :
  - المهارات التي يجيدها
  - خبرات سابقة في العمل التطوعي
  - المجالات التي يرغب المشاركة فيها
    - اللغات التي يجيدها
    - الزمن المتاح للمشاركة
- المادة ( ١٠ ٦ ): يتم توقيع اتفاقية عمل تطوعي مع طالب المشاركة في الاعمال التطوعية ويحدد فيها الأعمال المطلوبة منه ومدة المشاركة وأي بيانات لازمة
- المادة ( ١٠ ٧ ): يحق للجمعية انهاء أي انفاقية للعمل التطوعي دون ان يكون ملزما بإبداء أمداب ذلك القرار
- المادة ( ١٠ ٨ ): من حق كل متطوع الحصول علي إفادة بمشاركته في الاعمال التطوعية ، تتضمن الوقت والجهد الذي قدمه ويعطى وثيقة خبرة في الاعمال التطوعية اذا استمر في العمل التطوعي مدة شهر على الأقل .

المادة ( ١٠ - ٩ ): الجمعية غير مسئولة نظاما عن ارتباطات المنطوع بوظيفته الرسمية وغير مسؤولة عن أي اخلال بالتزاماته الوظيفية أو التعاقدية الشخصية.

### الفصل الحادي عشر: البدلات

المادة (11 - 1): يقر هذا النظام ٤ بدلات تعطى للموظف متى توفرت في حقه شروط الحصول عليها بتوصية من رئيس القسم واعتماد المدير التنفيذي و إدارة الموارد البشرية لها وفق نموذج صرف حافز أو بدل (نموذج رقم ١٦) وهي البدلات التالية : ( بدل نقل ، طبيعة عمل ، اتصالات ، انتداب ، بدل عمل ميداني ، بدل عمل موسمي ) ويأتي تقصيلها في المواد التالية.

المادة ( 11 - 7): يتم اختيار طريقة صرف البدل في نموذج اعتماد البدل (نموذج رقم 17) وذلك إما بشكل دائم يضاف لراتب الموظف شهرياً ، أو حسب الاعتماد لذلك الشهر من رئيس القسم المباشر.

المادة ( 11 - ٣ ): بدل النقل: هو مبلغ ١٠% من راتب الموظف الأساسي يضاف الى راتبه حسب تعميد الإدارة -

المادة (11 - 1): بدل طبيعة عمل: هو مبلغ يتراوح بين (٢٠٠-٤٠٠) ريال يضاف لراتب الموظف الأساسي شهريا بشكل دائم وذلك للوظائف التي تستدعي ذلك.

المادة ( 11 - 0): بدل الاتصالات: يحدد للموظفين الذين يقومون بإجراء مكالمات العمل من هواتفهم الشخصية سواء الجوال أو الثابت ويُصرف هذا البدل بإحدى الأمور التالية:

- بمبلغ (۱۵۰ ریال) مقطوعة تضاف للراتب.
  - بفاتورة استخراج بطاقة الاتصال المدفوع.

المادة (11 - 7): بدل الانتداب: وهو مبلغ مقطوع يُضرب في عدد أيام الانتداب، ويُعطى لمن يُكلِّف بعمل يبعد ١٥٠كم من المدينة التي تقع في نطاقها الجمعية بعد موافقة رئيس القسم ومدير الجمعية وفق (نموذج رقم ٩)، بالإضافة إلى مصاريف السفر، ويوضحه الجدول التالى:

ملحرظات	المرتبة	بدل الانتداب ليوم
هذا المبلغ يشمل المواصلات والإعاشة	للموظفين	۲۵۰ ريال
والسكن عدا تذاكر السفر أو مصاريف	لرؤساء الأتسام ومدراء الإدارات	۳۵۰ ريال

- <u>المادة ( ١١ ٧ ):</u> تحسب النفقات المثار إليها في المادة السابقة من وقت مغادرة العامل لمقر عمله إلى وقت عودته وفق المدة المحددة له من قبل المنشأة .
- المادة ( 11 1 ): لا يجوز انتداب الموظف لأكثر من مرة خلال الشهر الا باعتماد رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه .
- <u>المادة ( 11 9 ):</u> يجوز للجمعية انتداب منطوع لمهمة خارح مقر العمل المنتمي إليه ، بشرط الأيخل ذلك بالتزامات المنطوع الوظيفية او الشخصية الواجبة ، وتتحمل الجمعية نفقات انتدابه او يصرف له بدل انتداب مناسب له وللمهة التي يؤديها .
- <u>المادة ( ۱۱ ۱۰ ):</u> يحق لمدير الجمعية بعد اعتماد رئيس الجمعية إقرار حرمان الموظف من بعض البدلات كعقوبة متى أقر هذا الحرمان كعقوبة نتيجة مخالفات ظهرت من الموظف واستحق عليها ذلك الجزاء وفق إجراء جزائي (نموذج رقم ۱۸) (راجع بند العقوبات).
- المادة ( 11 11 ): يصرف للموظف بدل عمل ميداني يعادل (١٠%) من أصل الراتب الأساسي.
- المادة ( 11 11 ): يصرف للموظف بدل عمل موسمي يعادل (١٥%) من أصل الراتب الأساسي.

#### الفصل الثالث عثر: الإجازات

- المادة ( ١٣ 1 ): تصنف الإجازات بالجمعية إلى خمسة أنواع -يأتي تفصيلها وهي : اعتيادية - الاضطرارية - مرضية - بدون راتب - استثنائية
- المادة ( ١٣ ٢ ): لا يحق للموظف الجديد التمتع بإجازته الاعتيادية أو التي بدون راتب إلا بعد أن يمضي الفترة التجريبية "ثلاثة أشهر" من عمله بالجمعية .
- المادة ( ١٣ ٣ ): للحصول على إجازة يلتزم الموظف بتعبئة نموذج طلب إجازة (نموذج رقم ١٢) مع أخذ توقيع رئيس القسم واعتمادها لدى إدارة الموارد البشرية وفق الأحكام المنظمة لإجازات الموظفين في هذا النظام،
- المادة ( ١٣ ٤ ): عند انتهاء خدمة الموظف فإنه يستحق التعويض عن الإجازات التي لم يتمتع بها فيُصرف له بدل إجازة يعادل الراتب الأساسي -بدون بدلات- بعدد أيام الإجازات ، على أن لا يتجاوز مجموع أيام الإجازات رصيد ثلاث سنوات منتالية.
- المادة ( ۱۳ ٥ ): يمتحق الموظف التمتع بإجازة رسمية مدفوعة الأجر للأعياد والحج على النحو التالى:
- إجازة عيد الفطر : أربعة أيام تبدأ من اليوم السابق لاخر يوم من شهر
   رمضان المبارك حسب تقويم أم القرى.
- إجازة الحج وعيد الأضحى: أربعة أيام تبدأ من اليوم السابق ليوم الوقوف
   بعرفة .
- المادة ( ١٣ ٦ ): الإجازة الاعتيادية : إجازة سنوية مدفوعة الأجر قدرها (٣٠ يوماً) للموظف الذي خدمته أقل من خمس سنوات .

- المادة ( ١٣ ٧ ): توزع الإجازة الاعتيادية على فترتين كحد أعلى خلال السنة لا يتم تجاوزها إطلاقاً.
- المادة ( ١٣ ٨ ): تؤخذ الإجازة الاعتبادية بناءً على رصيد أيام عمل أمضاها الموظف في الجمعية.
- المادة ( ١٣ ٩ ): لا يحق للموظف تأخير أخذ إجازته الاعتيادية لزيادة رصيد إجازته للأعوام القادمة .
- المادة ( ١٣ ١٠ ): يشترط تقديم الإجازة الاعتيادية أو الاستثنائية لإدارة الموارد البشرية معتمدة من رئيس القسم قبل تاريخ استحقاقها بأسبوعين على أقل تقدير ، ولا يُعتد بأي طلب يقدِّم بعد التمتع بالإجازة الاعتيادية وتحسب في هذه الحالة غياب.
- المادة ( 17 11 ): الإجازة الاضطرارية: يمكن للموظف أخذ إجازة اضطرارية عند الاحتياج لها لمعدة ( 11 11 ): لمعبب طارئ كالوفيات أو الحوادث ونحوها فيما يتعلق بالموظف أو أحد قرابته ، وهم: (الوالدين ، الزوجة ، الأبناء ، الإخوة ، الأخوات ، والدي الزوجة) ويعطى الموظف إجازة خمسة أيام في حالة الوفاة لأحد أقاريه المذكورين أعلاه .
- المادة ( ١٣ ١٢ ): لا يحق للموظف المطالبة بإجازة اضطرارية في غير الظروف الطارئة المحددة في المادة السابقة.
- المادة ( ١٣ ١٣ ): لا تعتبر الإجازة الاضطرارية حقاً مكتسباً للموظف يحق له المطالبة بها ما لم يحصل للموظف ظروف طارئة تبرر أخذه لها قبل انتهاء العام الميلادي.
  - المادة ( ١٣ ١٤ ): الرصيد السنوي للموظف من الإجازة الاضطرارية خمسة أيام فقط.
- المادة ( ۱۳ ۱۰ ): لا تقبل أي وثائق رسمية لمبررات الغياب أو الإجازات الاضطرارية أو المرضية إذا مضى عليها فترة أسبوع ، وبالتالي تخصم مباشرة من الراتب.

# المادة ( ١٣ - ١٦ ): الإجازة المرضية : يشترط للإجازة المرضية إحضار تقرير طبي وتكون على النحو التالي:

- الثلاثون يوماً الأولى براتب كامل.
- ٢- الستون يوماً التالية بثلاثة أرباع الراتب.
- ٣- الثلاثون يوماً التي تلي ذلك بدون راتب

المادة ( ١٣ – ١٧ ): لا يسمح للموظف المربض ان يباشر عمله الا اذا قرر المرجع الصحي المعتمد انه شفي من مرضه وأصبح قادراً على مباشرة عمله وأنه لا خطر عليه من أداء العمل ولا ضرر منه على مخالطة زملائه في العمل.

المادة ( ١٣ - ١٨ ): إجازة بدون راتب : لا تعطى إجازة بدون راتب إلا في أضيق الحالات عند نفاد رصيد الموظف من الإجازة الاعتيادية مع حاجته الماسة لأخذ الإجازة ، بشرط أخذ موافقة الرئيس المباشر وعدم إخلالها بالعمل واعتماد إدارة الموارد البشرية ، وبعد أن يمضي مدة لا تقل عن سنة على رأس العمل على أن لا تزيد الإجازة عن ثلاثة أشهر ويعتبر عقد العمل موقوفاً خلال مدة الاجازة اذا زادت عن خمس وعشرين يوماً مالم يكون هناك اتفاق خلاف نلك بين إدارة الجمعية والموظف .

# المادة ( ١٣ - ١٩ ) : الإجازة الاستثنائية : وتشمل ما يلي :

- إجازات الاختبارات الدراسية للموظفين الدارسين بشرط إحضار إفادة بالانتظام في أيام الاختبار من جهة الدراسة.
- أسبوع يعطى كإجازة استثنائية للموظف المنزوج اعتباراً من يوم زواجه على
   ان يتم تقديم طلب الاجازة بمدة لا تقل عن أسبوعين قبل تاريخ الزواج .
- إجازة خمسة أيام سواء متتالية أو متفرقة في السنة كحوافز تشجيعية للموظفين المتميزين والمنضبطين في أدائهم الأعمالهم، يقوم باعتمادها مدير الجمعية بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية ورئيس القسم.
  - إجازة ثلاثة أيام تمنح للموظف عندما يرزق بمولد.

إجازة سبعة أيام تمنح للموظف المسلم الذي يرغب في أداء فريضة الحج
 إجازة عيد الأضحى المبارك وذلك لمرة واحدة طوال مدة خدمته وللمنشأة
 حق نتظيم هذه الإجازة بما يضمن حسن سير العمل بها .

المادة ( ١٣ - ٢٠): يجب أن يتمتع الموظف بإجازته في سنة استحقاقها، ولا يجوز النزول عنها، أو أن يتفاضى بدلًا نقدياً عوضا عن الحصول عليها أثناء خدمته، لإدارة الجمعية الحق في أن تحدد مواعيد هذه الإجازات وفقاً لمقتضيات العمل، أو تمنحها بالنتاوب لكي تؤمن سير عملها، ويجب إشعار الموظف بالميعاد المحدد لتمتعه بالإجازة بوقت كافٍ لا يقل عن ثلاثين يوم .

# القصل الثاني عثر: ساعات العمل الإضافي

- المادة ( 17 1 ): لا تعتمد ساعات العمل الإضافي إلا بتعميد مسبق من رئيس القسم للأعمال المستعجلة أو الطارئة التي لا يمكن تأجيلها لدوام اليوم التالي ويؤثر تأجيلها بشكل كبير على سير العمل ، بشرط أن يقدِّر رئيس القسم مسبقاً للموظف عدد الساعات التي يحتاجها لإنجاز العمل.
- المادة ( ٢١ ٢ ): تعتبر سياسة الحد من التوسع في المناعات الإضافية هي الأصل وساعات العمل الإضافي شيء استثنائي يتخذ في أضيق الحدود بطلب محدود من رئيس القسم والرفع إلى المدير التنفيذي .
- المادة ( ٢٢ ٣ ): ساعة العمل الإضافي تحسب بقيمة ساعة العمل الفعلية للموظف ، مضافاً إليها أجر نصف ساعة من الراتب الأساسي -
- المادة ( 17 2 ): الحد الأدنى والأعلى المعتمد لساعات العمل الإضافي خلال الشهر للموظف تتراوح ما بين (الساعة الواحدة كحد أدنى -ولا يعتمد أقل من ساعة- ، وما يعادل ٢٥% من إجمالي ساعات العمل المطلوبة من الموظف خلال الشهر كحد أقصى).
- المادة ( ١٢ ٥ ): يُشترط لاعتماد ساعات العمل الإضافي موافقة المدير التنفيذي قبل مباشرة الموظف لعمله الإضافي .
- المادة ( 17 7 ): يحق لرئيس القسم إلزام الموظف بالعمل الإضافي إذا تم التنسيق بينه وبين الموظف بفترة كافية لا تقل عن ثلاثة أيام قبل موعد العمل الإضافي المطلوب.
- المادة ( ١٢ ٧ ): في حالة تغيب الموظف عن إنجاز العمل الإضافي المسند إليه ، فإن ذلك قد يؤثر على علاوة تقويم الأداء السنوية للموظف ما لم يقدم عذراً مقبولاً.

المادة ( ١٢ - ٨ ): عند تعثر العمل بمبب تغيب الموظف عن العمل الإضافي الإلزامي الموكل اليه قبلها بوقت كاف ، فلرئيس القسم أن يوصى بالعقوبة المناسبة لإدارة الموارد البشرية اتخاذ المناسب حسب نظام العقوبات الموجودة في هذا النظام.

# الفصل الثالث عشر: أحكام خاصة بتشغيل النساء

- المادة ( ١٣٠ ١): الموظفة الحق في إجازة أمومة لمدة الأسابيع الأربعة المابقة على التاريخ المنتظر لولادتها ، والأسابيع المئة التالية للوضع ويحدد التاريخ المرجح للولادة بواسطة الجهة الطبية المعتمدة لدى الجمعية أو بشهادة طبية مصدقة من جهة صحية حكومية ولا تقبل شهادات أطباء خارجيين ، ولا يجوز تشغيل المرأة العاملة خلال الأسابيع الستة التالية لولادتها . المادة ( ١٣٠ ٢ ): يكون الأجر الذي يدفع للموظفات أثناء غيابهن بإجازة الوضع كالآتي : الموظفة التي أمضت أقل من سنة في خدمة الجمعية لها الحق في إجازة وضع بدون أجر
- ب) الموظفة التي أمضت سنة فأكثر في خدمة الجمعية لها الحق في إجازة وضع بنصف
   الأجر .
- ج) الموظفة التي أمضت ثلاث سنوات فأكثر يوم بدء الإجازة في خدمة الجميعة لها الحق في
   إجازة وضع بأجر كامل .
- و الموظفة التي استفادت من إجازة وضع أجر كامل لا يحق لها المطالبة بأجر الإجازة السنوية العادية عن نفس السنة ، ويدفع لها نصف أجر الإجازة السنوية إذا كانت قد استفادت في تلك السنة من إجازة وضع بنصف الأجر .
- المادة ( ٣ ٣ ): على الموظفة في الشهور الأولى للحمل أن تبادر بإخطار الجميعة الإجراء الفحص الطبي الدوري عليها وتقرير العلاج اللازم وتحديد التاريخ المرجح للولادة .
  - المادة ( 17 1): تراعي الجمعية في تحديد فترة الإرضاع رغبة وظروف الموظفة ما أمكن ذلك ، وعلى الموظفة التقيد بالجدول المنظم لذلك .
- المادة ( ۱۳ 0 ): تعد الجمعية أماكن لراحة الموظفات بمعزل عن الرجال وعلى الموظفات ضرورة الاحتشام في الملبس والمظهر والتقيد بالعادات والتقاليد لمرعية في البلاد . المادة ( ۱۳ 7 ): لا يجوز في حال من الأحوال اختلاط النساء بالرجال في أماكن العمل والبرامج ما يتبعه من مرافق وغيرها

#### الفصل الرابع عشر: العقوبات

المادة (11-1): تعتبر العقوبات حالات استثنائية وليست الأصل في التعامل مع الموظفين ، ووجود أي إجراء جزائي أو إنذارات في ملف الموظف قد تؤثر على حصوله على ترقيات أو علاوات أو حوافز ونحوها.

المادة ( 11 - 7 ): تنظم العقوبات في الجمعية عند صدور أي مخالفة من المخالفات التالية: (التأخر أو الخروج قبل انتهاء وقت العمل ، أو الخروج أثناء الدوام بدون استئذان أو عذر رسمي ، الغياب ، إساءة الأدب ، إهدار المال العام للجمعية أو السرقة ، التقصير في أداء العمل أو الإخلال بأنظمة الجمعية) أو نحوها من المخالفات التي يستحق الموظف العقوبة عليها ، وتقرّ وفق نموذج إجراء جزائي (نموذج رقم ۱۸).

المادة ( 11 - ٣ ): يعتبر الأصل في تدرج العقوبات في الجمعية حما لم تتطلب المخالفة غير ذلك- على النحو التالي:

- ١) إنذار شفهي.
- إنذار كتابي: (بعد أسبوعين من الإنذار الشفهي على أقل تقدير) وفق
   (نموذج رقم ٢٣).
- ٣) إنذار كتابي مع إجراء جزائي: (بعد أسبوعين من الإنذار الكتابي على أقل تقدير).
  - ٤) إنذار كتابي مع إجراء جزائي مغلظ،
    - ٥) إشعار بالفصل،

## المادة ( ١٤ - ٤ ): الإجراءات الجزائية يتم تحديدها بإحدى الخيارات التالية :

- الحسم من الراتب من يوم إلى سبعة أيام كحد أعلى.
- حرمان من : (العلاوة المنوية أو علاوة الأداء أو الترقية أو بعض الحوافز أو البدلات).
  - الإحالة للتحقيق (داخل الجمعية أو للجهات الأمنية المختصة).

- أمر إيقاف من العمل (بحد أعلى أسبوعين).
  - إشعار بالفصل من الجمعية.

## المادة ( 1 1 - 0 ): ضوابط العقوبات عند التأخر أو الخروج قبل انتهاء وقت العمل أو أثناء الدوام بدون استثذان أو عذر رسمي ، كالتالي :

- يحسم التأخر بعد مضي خمسة عشر دقيقة من بداية العمل يبدأ حسابها
   من بداية وقت العمل ، ويسمح بالخمسة عشر دقيقة الأولى عند الدخول
   لكل فترة عمل .
- حسم التأخر في الحضور يحسب من بداية وقت العمل لفترة العمل، وكذلك
  عند الانصراف قبل انتهاء وقت العمل يحسم الوقت المتبقي بقيمته (الساعة
  بقيمة الساعة من الراتب الأساسي).

## المادة ( ١٤ - ٦ ) : ضوابط العقوبات عند الغياب :

- غياب اليوم يحسم بقيمة أجرة اليوم من الراتب الأساسي.
- في حالة غياب الموظف لخمسة عشر يوماً متصلةً أو عشرون يوماً متقطعة خلال السنة شاملةً لشهر ما بعد تقديم الاستقالة ، دون أن يُبدي عذراً مقبولاً فيحق لإدارة الجمعية إنهاء خدمات الموظف أو اتخاذ ما تراه مناسباً (انظر نظام إنهاء الخدمة).

## المادة ( ١٤ - ٧ ) : ضوابط العقوبات عند إساءة الأدب :

عند ثبوت إساءة الموظف الأدب سواءً بألفاظ نابية أو مشاجرة أو الضرب باليد أو بأدوات ونحوها سواءً مع الزملاء أو الرؤساء أو المرؤوسين أو أحد زوار الجمعية ، فلإدارة الجمعية تشكيل لجنة للتحقيق في ملابسات الموضوع واتخاذ إحدى الإجراءات التالية أو الجمع بينها أو بعضها :

- توجیه إنذار کتابی.
- خصم من راتب الموظف لذلك الشهر من يوم إلى سبعة أيام.
  - فصل من عمله بالجمعية.

تحويله للجهات الأمنية ، ويحدد الإجراء فيما بعد بناءً على نتيجة تحقيق
 الجهات المختصة : إما يفصل من الجمعية أو يُعاد على رأس العمل.

# المادة ( ١٤ - ٨ ) : ضوابط الحسم عند إهدار مال الجمعية أو السرقة :

عند إهدار الموظف لمال الجمعية سواة بطريق العمد أو بسبب الإهمال أو اللامبالاة أو قام بسرقة شيء من أموال الجمعية أو ممتلكاتها أو استغلالها لمصالحه الشخصية ونحو ذلك ، فإنه يتخذ بحقه نفس الإجراءات السابقة في المادة رقم (١٣-٧) من هذا البند.

# المادة ( 11 - 9 ) : ضوابط الحسم عند التقصير في أداء العمل أو الإخلال بأنظمة الجمعية :

- لرئيس القسم الحق في توجيه إنذار شفهي أو كتابي (نموذج رقم ٢٣)
   وتعبئة نموذج إجراء جزائي (نموذج رقم ١٨) إذا تطلب الأمر إجراء جزائيا
   ، موضحاً فيه : (نوع التقصير ، الفترة التي قصر فيها، توصيته بالجزاء المطلوب) ، وتوقيعه من مدير الجمعية وتسليمها للموارد البشرية لإكمال باقي الإجراءات.
- لمدير الجمعية الحق في قبول أو رفض أي توصية بحسميات ونحوها تقدم ضمن شكوى رئيس القسم عن مستوى أداء موظفه ضمن الإجراء الجزائي ، وتؤخذ توصياته بعين الاعتبار مع اتخاذ الإجراء المناسب في ذلك.
- المادة ( ١٠ ١٠ ): عند وجود ما يبرر موقف الموظف من أي مخالفة نسبت إليه أو وجود ملابسات خاطئة يحق له معها النظلم من أي عقوبة اتخذت في حقه فله الحق في رفع هذا النظلم لرئيس الجمعية وفق (نموذج رقم ١٩) ويتم اتخاذ الإجراء المنامب حيال ذلك فيما بعد.

المادة ( 11 - 11 ): لا يُضار الموظف بتظلمه من أي عقوبة يجد لنفسه مبرراً وجيهاً في رفعها عنه ، سواء من رئيسه المباشر أو من مدير الجمعية أو أي جهة أخرى.

المادة ( 11 - 11 ): تسعى الجمعية لمساعدة الموظف في اجتياز تلك الفترة التي استحق فيها أي عقوبة وذلك بإعطائه فرصة لتحسين أدائه وتنظيف سجله بالكامل إذا استطاع أن يمضي مدة سنة متصلة بأداء متميز وسجل حسن ، ويتاح له ما لغيره بعد هذه الفترة من المميزات والحوافز.

## الفصل الرابع عشر: إنهاء الخدمة

## المادة ( ١٤ - ١ ): تتتهي خدمة الموظف بإحدى الأمباب التالية :

- استقالة الموظف.
  - انتهاء العقد.
- فسخ العقد لاحد الأسباب الواردة في المادئين (٧٥) و (٨٠) من نظام العمل
  - ترك الموظف العمل في الحالات الواردة في المادة (٨١) من نظام العمل
    - الفصل من العمل ، لأحد الأسباب التالية :
- انتهاء مهلة الغياب المرضي لعجز ونحوه يعيقه عن استمرار العمل إذا أثبت ذلك طبياً (انظر المادة ٢-١٤).
  - الأداء الوظيفي المتنني،
    - الفصل التأديبي.
- الغاء الوظيفة عند الاستغناء عنها أو تأجير خدمتها ، ما لم يتم نقل الموظف إلى مسمى
   وظيفي آخر.
- إذا ألغت السلطات الحكومية المختصة رخصة عمل أو إقامة الموظف غير السعودي أو قررت عدم تجديدها أو إبعاده عن البلاد
- بلوغ الموظف سن الستين بالنسبة للموظفين وخمس وخمسون سنة للموظفات مالم تمتد مدة
   العقد المحدد المدة إلى ما وراء هذه السن
- المادة ( 15 7 ): عند رغبة الموظف في الاستقالة من عمله فيحرر نص الاستقالة وفق (نموذج رقم ٢٠) موضحاً فيه أسباب رغبته في ترك العمل وتوصياته إن كان لديه توصيات ، ويقدمها لرئيسه المباشر ليقوم برفعها مشفوعة بتوصياته لمدير الجمعية وتعطى صورتها لرئيس القسم .
- المادة ( ١٤ ٣ ): يستمر الموظف على رأس العمل لمدة ١٠ يوم من تاريخ تقديم الاستقالة ٤ الإكمال باقي إجراءات إنهاء الخدمة ، وإخلاء طرفه ، وتسليم ما لديه من عهد وأعمال لمن يخلفه في الوظيفة وإنهاء باقي الإجراءات الإدارية.

المادة ( 11 - 3 ): في حالة تغيب الموظف خلال الستين يوم التي تمبق تاريخ تقديم الاستقالة لمدة خمسة عشر يوماً متصلة أو عشرون يوماً متقطعة أو ما يُكمل غياب عشرين يوماً خلال المنة الحالية ، فيطبق في حقه إجراءات الفصل التأديبي ، وإذا كانت أيام الغياب أقل من هذه المدة فيُحرم من بعض مميزات إنهاء الخدمة الموضوعة للمستقيلين حسب النظام.

المادة ( 1 1 - 0 ): في حالة رغبة الموظف سحب الاستقالة خلال فترة الاستقالة الذي يعقب تقديمها فلإدارة الجمعية الحق في قبول أو رفض ذلك.

المادة ( ١٤ - ٦ ): عند غياب الموظف لظرف مَرَضي أو حادث مروري لفترة طويلة مع إحضار ما يثبت ذلك -كإصابته بغيبوبة مستديمة أو شلل ونحوها لا ممح الله- فيُثَبع في حقه الإجراءات النظامية التالية :

الإجراء عن كل شهر	إلى	من
يصرف للموظف راتب كامل	نهایة ۳ آشهر (۹۰ یوم)	أول يوم بعد الإصناية
يصرف للموظف نصف راتب	نهایة ۲ أشهر (۱۸۰ یوم)	بعد ۳ أشهر (۹۰ يوم)
يصرف للموظف ربع راتب	نهایة ۹ أشهر (۲۷۰ یوم)	يعد ٦ أشهر (١٨٠ يوم)
لا يصرف للموظف راتب	نهایهٔ ۱۲ شهر (۳۲۰ بوم)	يعد ٩ أشهر (٢٧٠ يوم)
إنهاء خدمة الموظف		بعد ۱۲ شهر (۳۲۰ يوم)

المادة ( ١٤ - ٧ ): يتم إخلاء طرف الموظف بتسليم ما لديه من عهد مالية أو عينية أو بطاقة عضوية أو مستحقات مالية أو مهام وظيفية ، ويتم توثيق ذلك بتعبئة الموظف للنموذج المعد لذلك (نموذج رقم ٢٢) وتسليمه لشؤون الموظفين الإكمال باقي الترتيبات مع ذوي العلاقة.

المادة ( ١٥ - ٨ ): في حالة طلب الموظف للاستقالة بعد إعطائه لدورة تتريبية على حساب الجمعية فلابد من استثمارها في مجال العمل بالجمعية لفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر قبل الاستقالة ، أو يُلزم الموظف بدفع قيمة اشتراكه فيها عند استقالته قبل انتهاء هذه المدة.

المادة ( 11 - 9 ): يحق للجنة الوظائف التوصية بالفصل التأديبي من الوظيفة متى ارتأت ذلك لمن تكرر غيابه خلال السنة بخمسة عشر يوماً متصلة أو عشرون يوماً متقطعة ، أو عند إساءة الأدب مع أحد الزملاء أو الرؤساء أو المرؤوسين أو الزوار ، أو إهدار المال ، أو المسرقة ، أو التلاعب بأنظمة الجمعية ، أو التقصير في أداء العمل الموكل إليه، أو الإساءة إلى سمعة الجمعية وتعطيل مصالحها ، ولرئيس الجمعية الحق في اعتماد فصله أو اتخاذ ما يراه مناسباً في حقه.

المادة ( 16 - 10 ): عند استغناء الجمعية عن خدمات الموظف فإنه يُعطى إشعار كتابي بالإقالة ( نموذج رقم ٢٤) ويحق له الاستمرار على رأس العمل لمدة شهر مدفوع الأجر من تاريخ هذا الإشعار و يجب تسليمه الاشعار مقر العمل ويؤخذ توقيعه بالاستلام .

المادة ( 11 - 11 ): إذا امتنع الموظف استلام الاشعار الكتابي أو رفض التوقيع يرسل إليه الاشعار بخطاب مسجل على عنوانه المدون في ملفه .

المادة ( 15 - 17 ): تعاد للعامل حال إنهاء أو انتهاء خدمته وبناء على طلبه وثائقه الخاصة المودعة بملف خدمته ، كما تعطي المنشأة للعامل شهادة الخدمة المنصوص عليها في المادة (٦٤) من نظام العمل وذلك دون أي مقابل .

## الفصل الخامس عشر: الوقاية والسلامة والرعاية الطبية

المادة ( 10 - 1 ): معياً لحماية منسوبي الجمعية من الأخطار والأمراض الناجمة عن العمل تتخذ الجمعية التدابير التالية:

- في مكان ظاهر عن مخاطر العمل ان وجدت ووسائل الوقاية منها ، والتعليمات
   اللازم اتباعها.
- تحظر الجمعية التدخين في جميع مرافقها وكذلك في جميع البرامج والمناسبات التي تقيمها.
  - تأمين أجهزة لإطفاء الحريق وإعداد منافذ للنجاة في حالات الطوارئ -
    - إبقاء أماكن العمل في حالة نظافة تامة مع توفير المطهرات
      - توفير المياه الصالحة للشرب والاغتسال
      - توفير دورات المياه بالمستوى الصحي المطلوب
  - تتريب الموظفين على استخدام وسائل السلامة وأدوات الوقاية التي تؤمنها الجمعية

# المادة ( 10 - Y ): تعين الجمعية في كل موقع من مواقع العمل مسؤلاً يختص بالآتي :

- أ) تتمية الوعى الوقائي لدى الموظفين -
- (ب) التفتيش الدوري بغرض التأكد من سلامة الأجهزة وحسن استعمال وسائل الوقاية والسلامة .
- (ج) معاينة الحوادث وتسجيلها وإعداد تقارير عنها تتضمن الوسائل والاحتياطات الكفيلة بتلافي
   تكرارها .
  - (c) مراقبة تتفيذ قواعد الوقاية والسلامة

المادة ( 10 - ٣): تؤمن الجمعية في كل مكان يعمل فيه أقل من خمسين عاملاً خزانة للإسعافات الطبية تحتوي على كميات كافية من الأدوية و الأربطة والمطهرات وغير ذلك مما أشارت له المادة ( 157 ) من نظام العمل ، ويعهد إلى عامل مدرب أو أكثر بإجراء الإسعافات اللازمة للعمال المصابين

المادة ( 10 - 2 ): تعمل الجمعية على تحسين الرعاية الصحية لمنسوبيها وتدفع عنهم قيمة الاشتراك في أحد جهات التأمين الطبي بحسب الدرجة التي تقرها الجمعية لكل فئة وظيفية . المادة ( 10 - 0 ): على الموظف الذي يصاب بإصابة عمل أو بمرض مهني أن يبلغ رئيسه المباشر أو الإدارة فور استطاعته وله مراجعة الطبيب مباشرة متى استدعت حالته ذلك

#### القصل السادس عشر: الواجبات والمحظورات

تلتزم الجمعية بما يلي :

المادة ( 11 - 1 ): معاملة موظفيها بشكل لائق يبرز اهتمامها بأحوالهم ومصالحهم والامتناع عن كل قول أو فعل يمس كرامتهم أو دينهم .

المادة ( ٢١ - ٢ ): أن تعطي الموظفين الوقت اللازم لممارسة حقوقهم المنصوص عليها في هذه اللائحة دون المساس بالأجر .

المادة ( 17 - 7 ): أن تسهل لموظفي الجهات المختصة كل مهمة نتعلق بالتفتيش أو المراقبة والإشراف على حسن تطبيق أحكام نظام العمل واللوائح والقرارات الصادرة بمقتضاه ، وأن تعطي للملطات المختصة جميع المعلومات اللازمة التي تطلب منها تحقيقاً لهذا الغرض . المادة ( 17 - 3 ): أن تدفع للموظف أجرته في الزمان والمكان اللذين يحددهما العقد أو العرف مع مراعاة ما تقضي به الأنظمة الخاصة بذلك .

المادة ( ١٦ - ٥ ): إذا حضر الموظف لمزاولة عمله في الفترة اليومية التي يلزمه بها عقد العمل أو أعلن انه مستعد لمزاولة عمله في هذه الفترة ولم يمنعه عن العمل إلا سبب راجع إلى إدارة الجمعية كان له الحق في أجر المدة التي لا يؤدي فيها العمل .

المادة ( 11 - 1 ): على الجمعية أو أي شخص له سلطة على العمال تشديد المراقبة بعدم دخول أية مادة محظورة شرعاً أو نظاما إلى أماكن العمل ، فمن وجدت لديه تطبق بحقه بالإضافة إلى العقوبات الشرعية الجزاءات الإدارية الرادعة المنصوص عليها في جدول المخالفات والجزاءات .

المادة ( 17 - ٧ ): ان تمنح للمتطوعين التسهيلات اللازمة لأداء المهام الموكلة إليهم ، وتوفر لهم الدعم اللازم.

#### واجبات الموظفين والمتطوعين:

المادة (17 - 1): التقيد بالتعليمات والأوامر المتعلقة بالعمل ما لم يكن فيها ما يخالف نصوص عقد العمل أو النظام العام أو الآداب العامة أو ما يعرض للخطر.

- المادة ( ١٦ ٩ ): المحافظة على مواعيد العمل .
- المادة ( 11 11 ): إنجاز عمله على الوجه المطلوب تحت إشراف الرئيس المباشر ووفق توجيهاته.
- المادة (11 11): العناية بالآلات وبالأدوات الموضوعة تحت تصرفه والمحافظة عليها وعلى ممتلكات الجميعة .
- المادة ( 11 17 ): الالتزام بحسن السيرة والملوك والعمل على سيادة روح التعاون بينه وبين زملائه وطاعة رؤسائه والحرص على إرضاء السمتفيدين من الجمعية في نطاق اختصاصه وفي حدود النظام .
- المادة ( ١٦ ١٦ ): تقديم كل عون أو مساعدة في الحالات الطارئة أو الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الموظفين فيه .
- المادة ( 11 11 ): المحافظة على الأسرار المهنية للجمعية أو أية أسرار تصل إلى علمه بسبب أعمال وظيفته .
- المادة (11 10): الامتتاع عن استغلال عمله بالجمعية بغرض تحقيق ربح أو منفعة شخصية له أو لغيره على حساب مصلحة الجمعية .
- المادة (11 11): إشعار الجمعية بكل تغيير يطرأ على حالته الاجتماعية أو محل إقامته خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ حدوث التغيير .
  - المادة ( 17 17 ): التقيد بالتعليمات والأنظمة والعادات والتقاليد المرعية في البلاد .
  - المادة ( 17 17 ): عدم استعمال أدوات المنشأة ومعداتها في الأغراض الخاصة .
  - المادة ( 17 19 ): الامتتاع عن تشغيل أشخاص غير مقيدين في سجلات الموظفين أو المتطوعين .
    - المادة ( ٢٠ ٢٠ ): يحظر على الموظفين طلب الحصول على المساعدات التي تقدم للمستفيدين بأي صفة كانت .

## الفصل السابع عشر: الخدمات الاجتماعية

المادة ( ١٧ - ١ ) : توفر الجمعية لمنسوبيها الخدمات التالية:

١-توفير أماكن للوضوء والصلاة في مقرات العمل .

٢-إعداد مكان مناسب لتناول الأطعمة والمشروبات أوقات الراحة التي تحددها الجمعية .

المادة ( ١٧ - ٢ ): في حالة وفاة أحد موظفي الجمعية يصرف راتب الشهر الذي توفي فيه الموظف لورثته كاملاً مهما كانت الأيام التي عمل فيها .

المادة ( ۱۷ - ۳ ): تعمل الجمعية على إعداد نظام للتوفير والادخار إن أمكن ويكون اشتراك الموظف او المتطوع فيه اختيارياً ، وتقوم بإجراء الترتيبات النظامية والإدارية لتنفيذ ذلك.

المادة ( ١٧ - ٤ ): تعمل الجمعية على توفير مرافق مناسبة - إن امكن - تستخدم للعناية بأسر منسوبي الجمعية الرسميين والمتطوعين .

## الفصل الثامن عشر: التظلم

المادة ( 10 - 1 ): مع عدم الإخلال بحق الموظف في الالتجاء إلى الجهات الإدارية أو القضائية المختصة يحق له أن يتظلم إلى إدارة الجمعية من أي تصرف أو إجراء يتخذ في حقه ويقدم التظلم إلى إدارة الجميعة خلال ثلاثة أيام من تاريخ العلم بالتصرف أو الإجراء المنظلم منه ولا يضار الموظف من تقديم تظلمه .

المادة ( ١٨ - ٢ ): يخطر الموظف بنتيجة البت في تظلمه في ميعاد لا يتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ تقديمه التظلم .

# الفصل التاسع عشر: النماذج المستخدمة(١)

التحديث	اسم النموذج	رقم النموذج
~	اعتماد فتح وظيفة	(1)
·	اعتماد توظيف موظف	(1)
· /	إعلان عن وظيفة شاغرة	( )
·	أستمارة البيانات الشخصية	(1)
·	السيرة الذاتية	(0)
·	كشف المقابلة الشخصية	(7)
✓ ·	عقد عمل	(v)
V	تعديل دوام موظف	(4)
V	انتداب	(9)
·	إعارة أو نقل خدمة موظف	().5
V	تعديل مسمى وظيفي	ini
1	طلب إجازة	(11)
V	استنذان موظف	(15)
V	استمارة تقويم الأداء الوظيفي	(12)
1	ترقية	(10)
¥	اعتماد حافظ أو بدل	(17)
/	توكيل استلام مكافأة / مستحقات مالية	(14)
V	إجراء جزائي	(14)
1	تظلم	(19)
✓	استقالة	(4.5
✓	إنهاء خدمة موظف	(11)
·	إخلاء طرف	( ** )
·	أنذار كتابي (لفت نظر)	( ** )
1	أشعار بالإقالة	(75)
·	مساءلة	(10)
✓	تعریف (شهادة خبرة)	( 77 )
·	الغاء وظيفة	( ** )
¥	تُقويض صلاحيات	( 14)

<sup>(</sup>١) اللماذج التي تلغى أو تدمج تبقى أرقامها شاغرة إلى حين صدور نموذج جديد ليلفذ هذا الرّقم.

طلب اعتماد وظيفة		_		موذج رقم (١)
61 /812			اعتماد فقح وظيفة	
حقظه الله وظيفي لها ، وإشعارنا بالموافقة عند	بد. قه الوصف الو	وا ن برا	حيث تجدور	لمكرم مدير الجمعية السلام عليكم ورحمة الله ويركاته مل التكرم بالرفع لاعتماد فتح وظيفة /
امات	O ينظام الس		) الفترتين الصباحية والمسانية	سدور ها على أن تكون أوقات العمل في الفترة : ۞ الصباحية فقط ۞ المسانية فقط ﴿ ظراً للأسباب الآتية :
	***************************************		اللــــا:	
			رنيس القسم: التاريخ: التوقيع:	
The Carlo			مدير الجمعية	
حفظه الله ثمت مراجعة الطلب المقدم مع خطأ	ریعد وحیث		لنع لدينا من الموافقة على الطلد	سعدة رئيس الجمعية السلام عليكم ورحمة الله ويركانه. فإشارة للطلب المقدم بعاليه حول طلب اد التوظيف فغيدكم بأن : 〇 فتح الوظيفة يتمشى مع خطة التوظيف ولا م 〇 اعتذارنا عن الموافقة على الطلب نظراً لـ :
		•••••	مدير الجمعية :	للإحاطة والتوجيه ،،،
	£ / /		التوقيع : التاريخ :	
			اعتماد الوظيفة	
حنظه الله	ويعد		ماليه.	المكرم مدير الجمعية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته () لا مانع من اعتماد الوظيفة حسب الموضح بـ () تعتمد الوظيفة مع ملاحظة :
الجمعية	رئيس			
			الأسم : التركيم :	
.۱۵	1	1	الموضح : التاريخ :	
				- مورة المالية. - مورة ارض الإدراطات فحي

## اعتماد توظيف موظف

حفظه الله		ويعد		ش د ب کائه .	عادة مدير الجمعية السلام عايكم ورحمة ا
طبعر	لى وظيفة /	e			استدم حسم ور— ل التكرم بالمواقفة لاعتماد توالم
	£ 1 هـ. هي ومنتالي	/ / نوامین صحا	ت الموافق ن مسائي فقط	ك اعتباراً من يوم () صياحي قلط	ظائف المعتمدة بالجمعية ، وذلاً بي أن تكون فترات العمل :
۱۰۰۰ریال □ ۰۰۰ریال □ ۰۰۰ریال نوعة)	□ ۲۰۰ریال □ فاتورة بطاقهٔ مده	ريال)⊙نقل:( ريحة جوال □	۲۰۰ریال 🗆 ۴۰۰ر ۱۰۰ریژل 🔲 شر	O اتصالات: ( 🗆	أخرى /
الوظائف	لهنة ا				S 3
		س الجنة :			
		ــاريــڅ : وقيع :			
		الجمعية	ula ula		
مائله الله			Jan.		12**************
AN AMAS					
WI		***************************************		شمادات •	
AT 4015	1. J				ردكم بأن الموظف خاصل على تمد انته :
	والدرجة	***************************************	المرتبة		يدكم يأن الموظف خاصل على عبر انترز
***************************************	والترجة	اد التوظيف			يدكم يأن الموظف خاصل على تسادر:
حنظه الله	والترجة	د التوظيف		ب المذكور بعاليه على	يدكم بان الموظف خاصل على خبرات: نوصي باعتماد توظيف الموظة نمكر م مدير الجمعية
	والدرجة	اد التوظيف		ن المذكور بعاليه على إلى المذكور بعاليه على لية	يدكم بأن البوظف حاصل على خبرات :
حفظه الله	والترجة	اد التوظیف وبعد.		ب المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على لية فلين	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات :
حفظه الله		اد التوظیف وبعد	اعتما	ب المذكور بماليه على لية لفين ناشاربركاته	عادة رئيس الجمعية  يدكم بان البوظف خاصل على  غيرات :
حفظه الله	والترجة	اد التوظیف وبعد	اعتما <i>ً</i> اعتماً اعتماً	المذكور بعاليه على لية الفين الدوبركاته الموظف المذكور بعالي	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات :
حفظه الله		اد التوظیف وبعد	اعتما <i>ً</i> اعتماً اعتماً	المذكور بعاليه على الهين الهين الله وبركاته الموظف المذكور بعالي	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات :
حفظه الله		ويعد.	اعتماً ه على العركية ١٤ هـ	المذكور بعاليه على الهين الهين الله وبركاته الموظف المذكور بعالي	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات :
حنظه الله حنظه الله حنظه الله		ويعد	اعتما <i>ً</i> ه على العركية . ١٤هـ	المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على المؤون المالية الموطقة الموافقة / المو	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات:
حنظه الله عنظه الله عنظه الله عنظه الله	والارجة_	ويعد.	اعتما <i>ً</i> ه على العركية . ١٤هـ	المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على المؤون المالية الموطقة الموافقة / المو	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات:
حنظه الله حنظه الله حنظه الله	والارجة_	ويعد	اعتما <i>ً</i> ه على العركية . ١٤هـ	المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على المؤون المالية الموطقة الموافقة / المو	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات:
منظه الله منظه الله منظه الله منظه الله	والدرجة	ويعد	اعتما <i>ً</i> ه على العركية . ١٤هـ	المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على المؤون المالية الموطقة الموافقة / المو	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات:
حاظه الله خاطه الله حاظه الله	والدرجة	وبعد بدل بدل بدل	اعتماً ه على العرابة ۱۱هـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ	المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على المؤون المالية الموطقة الموافقة / المو	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات:
حنظه الله حنظة الله حنطة ا	والارجة_	وبعد بدل بدل بدل کو قدم :	اعتماً ه على المرتبة ۱۱ه الا	المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على المؤون المالية الموطقة الموافقة / المو	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات:
حنظه الله حنظه الله حنظه الله حنظه الله	والدرجة	وبعد بدل بدل بدل	اعتماً ه على المرتبة ۱۱ه الا	المذكور بعاليه على المذكور بعاليه على المؤون المالية الموطقة الموافقة / المو	يدكم بأن البوظف خاصل على خبرات:

At of a \ Page

# إعلان

عن وظيفة شاغرة

نموذج رقم (٤)



جُوعِية ثابر المُيرِية بالوظيلة: Chasy Orghization in Al-muditi

	اسم الوظيفة
	جهة الإشراف
	ساعات العمل
• •	عُوْهلات والخير ات المطلوبة
	متطلبات اللغة
•	متطلبات أخرى
الوظيفة تدرجية من المرتبة () إلى المرتبة () وفقاً للمؤهلان والخبرات،	ملاحظات

على الراغبين التقدم للوظيفة تقديم الملف الوظيفي موضحاً فيه الهاتف الشخصي ووسيلة الاتصال على صندوق البريد الخاص بالمركز الرمز البريدي أو على البريد الإلكتروني

## استمارة البيانات الشخصية

## استمارة البيانات الشخصية

					لبيانات الشخصية :
	: 2	. الجنسية	***************************************		الامم الرياعي:
					نوع الهوية :
			بخها :	قار	مصدرها :
		: £	مكان الميلا		تاريخ الميلاد :
		س :	التخص		المؤهل الدراسي :
					العندوان :
					المدينة والحى :
					شارع:
(2,14, 2,11) (6,000,000,000,000)	. 4	- 1.15	. 7544		قارع :
					هاتف:
			حي		أقرب مسجد للسكن :
					عنوانه :
	) أعزيب	)	) منزوج	)	الحالة الاجتماعية:
	) إناث	)	) ذکور	).	عدد الأبناء :
					جهات العمل السابقة :
	***************************************				
					الدورات والشهادات والخيرات :
	بالوظيفة :	الالتحاق	تاريخ		المسمى الوظيفي بالجمعية :
			الاسم:		
			التاريخ:		

# نموذج رقم (٥)

## السيرة الذاتية

STATE OF THE STATE	البيانات الشخصية :
[sad /   الجنمية /	الامح/
مكان الميلاد/	تاريخ الميلاد/
/ تاریخها/ ا	ت ، قالت: ق/ مصدره
مدد الأبناء/	روم الهوي/
1.511. 51.5	
خبرات ومهارات :	الدورات الإدارية الحاصل عليها :
جهات العمل السابقة :	دورات الحاسب الألي :
التوقيع التاريخ	اللغات

#### كثنف المقابلة الشخصية

	ت الموظف :
	الاسم الرباعي:
	المسمى الوظيفي المتقدم عليه : القسم :
	الديد د
1.	للوهل الكراسي .
۰۲۰ نرچة	اكتب وصف وظيفي مختصر للوظيفة التي تقدمت عليها :
	***************************************
ه درجات	أبرز الإنجازات والنجاحات :
	37.735
۱۰ درجات	- la à 1-4 2 22 1 1 1 1
	جهات العمل السابقة ومدة العمل فيها :
	٥ ا
	i.i.
	٥
- 4	0
	o
ترجات	آخر عمل عملت فيه ومبب تركه:
	***************************************
درجات	لماذا تريد الالتحاق بمذه الوظيفة :
ارجات	ماذا تعرف عن الجمعية:

شخصية	مقابلة	۶	إجرا

# تابع.. نموذج رقم (٦)

ء درچات	ا هو مكسب الجمعية من توطيفك :
رچتان درچتان	قدار الراتب الذي تتوقعه ولماذا :
ه درجات	لأن
t	
درجات	فلرات ومواهب تتميز بجا :
ا درجات	صفات شخصية مدحها الأخرون فيك :
1	
درجات	أمور تحب أن تكون في رئيسك المباشر في الجمعية :
۱۰ برچات	اشرح العبارة التالية باختصار (من لا يتقدم يتقادم) :
ا ترچات	أبرز من تعرف من العاملين في الجمعية :
	إجمالي الدرجات الحاصل عليها (

هل تعلى ؛ ﴿ وَ لَهِهِ قَلِينَ تَنْهِ لِيْقِ يَطَافِرُهُ ﴾ [البائدة : ١٠]

#### عقد عمل

	ه وتوفيقه الاتضاق بين كل من	م تم بعون الله	r / /		لايوم.
بة الاجتماعية رقمفاكس	ن وزارة الموارد البشرية والتنمي	ترخیص		3	
ثلها في التوقيع على هذا العقد	و يما	يد الكتون			
يما بعد <u>بالطرف الأول</u>	ن مجلس الإدارة ويشار إليها ف	. بصفته رئيم			312.30
الجنسية يحمل هوية رقم	معودي		4	: السي	ثانياً
البريد الالكتروني		جوال		مدي	عثوانه
	(				)
			عد <u>الطرف الثا</u>		11
44 8 174 926 7720 773				AC 200 E35	تمهيد:
ت الطرف الثاني الذي أبدى رغبته	ة الاجتماعية و لحاجته لخدما	مجال الخدمة	الأول يعمل ي	ن الطرف	حيث أر
بتبرة شرعا ونظام لإبرام هذا العقد	ان وهما في كامل اهليتهما المه	ند اتفق الطرف	طرف الأول ، فذ	ىل لىدى ال	ية العه
				ا پلي ا	علي ما
120 W 2 0 0			عقد العمل :	موضوع	اولاً:
ت اشرافه وادارته في وظيفة	ني لدى الطرف الأول وتحا	الطرف الثاه	ان بأن يعمل	ة. الطرف	١. الله
بذا العقد سنة واحدة ميلادية نبد	مدة ه	ڪ ي مدينة	وذلت	*************	
تجدیده لمدة اخری باتفاق مکتوب .	خ// ٢٠ ما لم يتم	وتنتهي بتاريع	٠٢٠ / /.	تاريخ	من
عمل.	٩) ما تبدأ من تاريخ مباشرته لل	تجريه لمدة (١٠	ف الثائي لفترة	ضع الطرا	۲. يخ

#### ثانيا : مناعات العمل والإجازات والراحة :

- مدة العمل ٨ ساعات في اليوم الواحد بواقع ٧ أيام في الأسبوع .
- ٢. يوم الجمعة هو يوم الراحة الاسبوعية للطرف الثاني بأجر كامل .
- ٣. يستحق الطرف الثاني عن كل عام إجازة سنوية لمدة ٢١ يوما بأجر كامل على أن يتمتع الطرف الثاني
   بإجازته في سنه استحقاقها ، وللطرف الأول أن يحدد مواعيد هذه الاجازات وفقا للقتضيات العمل .
- ٤. للطرف الثاني بموافقة الطرف الأول أن يؤجل إجازته السنوية أو أياما منها ألى السنة التالية ، وللطرف الأول حق تأجيل إجازة الطرف الثاني بعد نهاية سنة استحقاقها إذا اقتضت ظروف العمل لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوما فإذا اقتضت ظروف العمل استمرار التأجيل وجب الحصول على موافقة الطرف الثاني كتابة ، على الا يتعدى التأجيل نهاية السنة التالية لسنة استحقاق الإجازة .

- ه. للطرف الثاني الحق في إجازة بأجر كامل في عيد الفطر لمدة (٥) أيام ، وعيد الاضحى لمدة (٥) أيام ويوم
   واحد لليوم الوطني للمملكة العربية السعودية .
- ٦. للطرف الثاني في حال ثبوت مرضه الحق في إجازة مرضية بأجر كامل عن الثلاثين يوما الأولى وبثلاثة أرباع الأجر عن الستين يوما التالية، ودون أجر للثلاثين يوما التي تلي ذلك خلال السنة الواحدة سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة . ويقصد بالسنة الواحدة : السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية .
- ٧. للطرف الثاني الحق في إجازة بأجر كامل لمدة ثلاثة أيام في حالة ولادة مولود له وخمسة أيام في حالة زواجه أو في حالة وفاة زوجه أو أحد أصوله أو فروعه " لا قدر الله " ، كما يحق للطرف الأول أن يطلب الوثائق المؤيدة للحالات المشار اليها .

#### ثالثاً : التزامات الطرف الأول

#### ق حالة وجود بدلات (سكن - انتقال - وغير ذلك)

- ٣. يخضع الأجر المدفوع للطرف الثاني لكافة الخصومات التي تفرضها الأنظمة في الملكة العربية السعودية المطبقة حاليا أو التي قد تفرضها الدولة مستقبلا ويتم دفع الأجر للطرف الثاني وكل مبلغ مستحق له بالريال السعودي عن طريق البنوك المعتمدة .
- ع. يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني ضمن المشتركين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويقع على عاتق الطرف الأول سداد الاشتراكات في حينها بعد حسم النسبة المحددة على الطرف الثاني من الاشتراكات من أجره طبقاً لأنظمة الطرف الثاني .
  - و. يلتزم الطرف الأول بالتامين الصحي على الطرف الثاني وفقا لنظام التامين الصحي التعاوني .

#### رابعاً: التزامات الطرف الثاني:

- ان ينجز العمل الموكل اليه وفقا الأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول ، إذا لم يكن في هذه
   التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الآداب العامة ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر .
- ٢. أن يعتني عناية كافية بالأدوات والمهمات المسندة اليه والخامات الملوكة للطرف الأول الموضوعة تحت
   تصرفه أو التي تكون في عهدته وأن يعيد الى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .
  - ٣. أن يلتزم حسن السلوك والأخلاق أثناء العمل.
- أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه .

- ه. أن يخضع للفحوص الطبية التي يرغب في إجرائها عليه قبل الإلتحاق بالعمل أو أثناءه، للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية .
- ٦. أن يحفظ الأسرار والمعلومات المهنية المتعلقة بالعمل والتي من شأن افشائها الإضرار بمصلحة الطرف الأول . ويعتبر توقيعه على هذا العقد إقراراً منه بأن لا يقوم بعد انتهاء العقد بإفشاء اسرار الطرف الأول لمدة ٣ سنوات من تاريخ انتهاء العلاقة بين الطرفين داخل وخارج المملكة .
- ٧. يلتزم الطرف الثاني في جميع الأوقات بالأنظمة والأعراف والعادات والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية وكذلك بالقواعد واللوائح والتعليمات المنصوص عليها في انظمة الطرف الأول ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .

	أي التزامات اخرى على عانق الطرف النائي
***************************************	
	***************************************

#### خامساً : إنهاء العقد وفسخه والتعويض :

- بنتهي هذا العقد بانقضاء المدة المحددة فيه .
- ٢. ينتهي هذا العقد قبل انقضاء مدته إذا اتفق الطرفان على إنهائه بشرط أن تكون موافقة الطرف
   الثانى كتابية .
- ٣. يحق للطرف الأول بإرادته المنفردة ودون اشعار إنهاء هذا العقد خلال فترة التجرية أو مدة تمديدها إن وجدت ، وفي هذه الحالة لا يستحق الطرف الثاني تعويضا عن هذا الإنهاء كما لا يستحق مكافئة نهاية خدمة .
- ٤. يحق للطرف الأول فسخ العقد بدون مكافأة أو إشعار الطرف الثاني أو تعويضه حسب نص المادة (٨٠)
   من نظام العمل .
  - ٥. اتفق الطرفان على أنه في حالة فسخ العقد دون سبب مشروع على ما يلي :

#### سانساً: مكافأة نهاية الخدمة:

يستحق الطرف الثاني عند انتهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول أو باتفاق الطرفين أو بانتهاء مدة العقد أو نتيجة لقوة قاهرة مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوما عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل، وتحسب الكافأة على أساس الأجر الأخير.

## سابعاً: أحكام عامة:

- ١. فيما لم يرد به نص يخضع هذا العقد لأحكام نظام العمل والنحته التنفيذية وكافة الأنظمة الاخرى
   المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
- ٢. تختص الجهة المختصة في المملكة العربية السعودية بالفصل في أي نزاع قد ينشأ عن تنفيذ أحكام وشروط هذا العقد .
- ٣. يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات والعقود السابقة له إن وجدت ولا يحق لأي من الطرفين
   بعد توقيع هذا العقد الادعاء بأي حق خلاف ما ذكر فيه .
- اتخذ الطرفان عنوانهما المحدد في صدر هذا العقد عنوانا مختارا لكلا منهما لإرسال كافة المراسلات
   والخطابات عليه .
  - ه. حرر هذا العقد من نسختين تسلم كل طرف نسخة اصلية منه للعمل بموجبه.

#### وعلى هذا جرى الاتضاق والتوقيع

الطرف الأول:	الطرف الثاني :	
الأسم : د. عمر بن حسن الراشدي	12 مستم	1
الوظيفة ؛ رئيس مجلس الإدارة	التوقيع	
***************************************		
الختم :		

## طلب تعديل دوام موظف

## تعديل دوام موظف

حفظه الله									بمعية	المكرم مدير ال
						ويعد	43	له ويركا		السلام عليكم و
						ر الحالي :				فأمل التكرم بال
										ليصبح النوام ا
	W 10 F2 T2 T2							ن دائم.	)	نوع التعديل :
	314	1	1	ق	المواة	. اعتباراً من يوم	د : وذلك	) مؤات	13	51 V/59
	Alt	1	1	ق	المواة	وحثى يوم				
M*************************************		********				***************************************			التالية :	نظراً ثلاً سباب
					مقدمه					القسم / الإدارة
					الوظيفة					الرئيس المياث
***************************************					التوقيع					مربيس سب التوقيع :
	314	1	1		التاريخ		416	1	1	التاريخ :
حفظه اش	.,-	ويعد				حمة الله ويركانه.	موظفین علیکم ور	ووڻ ال	قىم ش	المكزم زنيس
										فنأمل إطلاعك
							ل طلبه	عن قير	اعتذارنا	
							ذا الطلب	علی ۵	الموافقة	
*******				*******			طة بـــــ	المشرو	الموافقة	
	الجمعية	مدير								
					الامنم :					
					التوقيع :					
		•	1	1	التاريخ :					

انتداب							نموذج رقم (٨)
					الثداب		
			***************************************				لمرشّح للانتداب : جهة الانتداب : لمهمة المنتكب إليها :
۵۱٤ ۵۱٤	/	1			، اعتباراً من يوم وحتى يوم	يوم / آيام	مدّة الانتداب بالأيام :
	,				(3.6-5		ملحوظات :
	جمعية	، مدير ال	اعتماد				
					الاميم :		
					الوظيفة :		
					التوقيع :		
		414	1	1	التاريخ :		
حفظه الأ							المكرم مدير الجمعية
		384	9			، عليكم ورحمة الله وبركاته	السلام
						الطاب.	<ul> <li>للاعتذار عن</li> </ul>
							<ul> <li>الاعتماد الطله</li> </ul>
						ب مع ملاحظة :ب	<ul> <li>إعضاد الطاء</li> </ul>
	لجمعية	رئیس ا	اعتماد				
					الأمنم :		
					الوظيفة :		
					التوقيع :		
		214	1	1	التاريخ :		

## إعارة أو نقل خدمة موظف

حفظه الله			ويعدن	15		ش ویرکانه	ورحمة ا	ملام عليكم	القسم الد	عرم رئيس
										ل التكرم باء
			1	رقسم				/	لليأ وظيفة	ئي يشغل 🕳
نقل خدمة	Q إعارة				/ Adj	على وظاه				_/ سا
ALE /	1	الموافق			ا اهـ وحتى يوم	£ / /	موافق	ð		عِلراً من يوم
		التي	داحي ومس	-0	🔾 مسائي قاط	O صباحي لقط	قسم ۽	ل لدينا ية	, فترات العم	لأي أن تكون
*****************		بمن القسم	موافقة رئي				القسم	لپ رئوس	la .	كقرى/
					القسم:					شع ا
					الاسم:					يس القسم :
	***********				13507					نوايع :
	Alt	1	1		التاريخ :		416	1	1	تاريخ ا
حلظه الله				2.4	وافقة مدير الجمه ربع قم /قم /	علاه من قسمنا إلى	المذكور أه	الموظف ا	بلام علیکم نا علی نقل	فيدكم بموافقتا
	<del>Kaminana</del>				وبعد قسم / الأعسم : الثواليع :	علاه من قسمنا إلى	المذكور أه	الموظف ا	بلام علیکم نا علی نقل	الد
				1	ويعد قسم / الأمسم : الثوافيع : الثاريخ :	علاه من قسمنا إلى	المذكور أه	الموظف ا	بلام علیکم نا علی نقل	ال فيدكم بموافقة
خفه نف				1	وبعد الإمسم: الدوانيع: الداريخ: الإعساد لازم حيال ذلك.	علاه من قسمنا إلى علاه من ويمراء ال	المنكور أه موفق *** موبركاته المنكور	الموظف ا م ، والله اله الموظف أن الموظف	بلام عليكم نا على نقل من تعاونك ملام عليكم ن اعتماد نقل ن اعتماد نقل	الس پندکم بموافقت اکرین اکم ح بنگرم مدیر اا السام مالی الا مالع مرا
علقه الله	4		1	1	وبعد الأهم : الثوافع : الثاريخ : الأعتماد لازم حيال ذلك	علاه من قسمنا إلى علاه من وبمنا إلى يعاليه ، وإجراء ال	المنكور أه موفق *** موبركاته المنكور	الموظف ا م ، والله اله الموظف أن الموظف	بلام عليكم نا على نقل من تعاونك ملام عليكم ن اعتماد نقل ن اعتماد نقل	الس پنکم بموافقت اکرین اکم ح مگرم مدیر اا الس
ù 444	م م	18	1	1	وبعد الإمسم: الدوانيع: الداريخ: الإعساد لازم حيال ذلك.	علاه من قسمنا إلى علاه من ويمراء ال	المنكور أه موفق *** موبركاته المنكور	الموظف ا م ، والله اله الموظف أن الموظف	بلام عليكم نا على نقل من تعاونك ملام عليكم ن اعتماد نقل ن اعتماد نقل	الس پنکم بموافقت اکرین اکم ح مگرم مدیر اا الس
خفه نف	م م	١٤	1	1	وبعد الإسم : الإسم : التواقيع : التواقيع : التواقيع : الاعتماد الاعتماد وبعد وبعد وبعد التالي ذلك وبعد التالي ذلك وبعد التالي التالي وبعد التالي التالي وبعد التالي التالي وبعد التالي	علاه من قسمنا إلى علاه من ويمراء ال	المنكور أه موفق *** موبركاته المنكور	الموظف ا م ، والله اله الموظف أن الموظف	بلام عليكم نا على نقل من تعاونك ملام عليكم ن اعتماد نقل ن اعتماد نقل	الس پيدكم بموافقت اكرين اكم حاكرين اكم حاليد ا

#### تعديل مسمى وظيفي

Ji.	جمعية										100	نظه الد
			الله وبركانه				ويعد.					
تكرم با	عماد تا	يير السن	بي الوظيفي /					يراد	تب وقدره <i>إ</i>			
شظه	بالياً الم	رظف /							بقسم			
على ا	مسمى	الوظيفي ا							برائب والدره			Henromo
					1	11 /						
ن دعور	فترات	العمل للم	سمى الوظيفي	الجديد :	.0	اهي فقط	ن مساة	ي فقط	0 صباحي	سالي		
/4												
0		الموظف					رئيس	, لقسم			مدير الچ	عية
00					رئيس	·	36000	0.00	ועב			
					التواب				الترار			
1	7	1	416		الناريخ		1	314	التارية		1 1	414
~~	ww	www	~~~~	~~~	m	^^^^	~~~	~~~~	~~~	~~~	www	~~~
رئيس		زون الموا کست					و بعد ،					ططه الله ططه الله
رئيس د	قسم شا بلام عا	كم ورحما	الله ويركاته		على أ	يوظف ع	ويعد. المرشة (		()			
رئيس 3 مانع	قسم شا ملام عا من تعدی	كم ورجما ل المسمو	: الله ويركاته الوظيفي المذك	اور بعاليه			المرتبة (	) والدرجة				
رټيس 3 مانع ون الر	قسم شا ملام عام من تعدي تب للمد	كم وزهما ان المسمى سمى الجد	: الله وبركاته الوظهفي المذك بد (	اور بعالیه			المرتبة (	) والدرجة		******	***********	
رئيس ا مائع اون الر اک اعت	قسم شا ملام عام من تعدي تب للمد ارأ من ا	كم ورحما ل المسمى ممى الجد وم	الله وبركاته الوظيفي المذك د (د	اور بعالیه			المرتبة (	) والدرجة			************	
رئيس ا مانع اون الر اك اعت موظات	قدم شا ملام عا من تعدي عب للمد ارأ من ا / ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	كم ورجما ان المسمى ممى الجد وم	الله ویرکاته الوظیفی المذک د (د	اور بعالیه بتار			المرتبة (	) والدرجة			TT TOOLSO COR	
رئيس الا مائع اون الر اک اعت موظاما	قدم شا ملام عا من تعدي عب للمد ارأ من ا / ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	كم ورجما ان المسمى ممى الجد وم	الله وبركاته الوظيفي المذك د (د	اور بعالیه بتار			المرتبة (	) والدرجة	دنبة /		***************************************	
رئيس الا مائع اون الر اک اعت موظاما	قدم شا ملام عا من تعدي عب للمد ارأ من ا / ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	كم ورجما ان المسمى ممى الجد وم	الله ویرکاته الوظیفی المذک د (د	اور بعالیه بتار		7 /	المرتبة (	) والدرجة ( ) ريال ، كا	دنبة / رئيبر	لجمعيا		
رئيس ا مانع اون الر اك اعت موظات	قدم شا ملام عا من تعدي عب للمد ارأ من ا / ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	كم ورجما ان المسمى ممى الجد وم	الله ویرکاته الوظیفی المذک د (د	اور بعالیه بتار		ואי	البرقية (	) والدرجة ( ) ريال ، كا	تابةً / رئيبر			A 434.
رئيس الا مائع اون الر اک اعت موظاما	قدم شا ملام عا من تعدي عب للمد ارأ من ا / ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	كم ورجما ان المسمى ممى الجد وم	الله ویرکاته الوظیفی المذک د (د	اور بعالیه بتار		7 /	البرقية (	) والدرجة ( ) ريال ، كا	تابةً /			A 434.
رئيس ا مانع اون الر اك اعت موظات	قدم شا بلام عا تب المد ارأ من ا ارکسال بلا	كم ورجما ان المسمى ممى الجد وم	: الله وبركاته الوظيفي المذك بد (	اور بعالیه بتار		ואי	البرقية (	) والدرجة ( ) ريال ، كا	تابةً /			A 434.
رئيمن مائع ون الر ك اعت بوظاء	قسم شار مائم علم عب المد أرأ من ا أمال بالا مدرة مدرة مدرة	يكم ورجما بن المسمى من الجد وم	: الله وبركاته الوظيفي المذك بد (	اور بعالیه بتار		ואי	البرقية (	) والدرجة ( ) ريال ، كا	تابةً /			A 434.

## نموذج طلب إجازة

حلظه الله				مكرم مدير الجمعية
	ويعد		لله وبركاته	السلام عليكم ورجمة ا
يوم / اليام				أمل منكم الموافقة على إعطالي
/ ۱۱هـ	الموافق /	۱۴ه وحثی یوم		تداة من يوم أن
				ظراً للأسباب الآتية :
				طى أن تحسب ضمن إجازاتي :
🗖 بدون رائب	🗖 الاستثنائية	🗖 الاضطرارية	🗖 المرضية	□ الإعتبادية
(=(				الموظف البديل:
			م ويرهاكم ٥٠٠	والله يحفظك
الإجازة	طالب		نيس القسم	اعتماد را
		الأمسم :		للسم 1
		التاريخ:	***************************************	يُسِنُ القسم:
		التوفيع :		لترقيع:
		اعتماد طلب الإجازة		
			ازات :	<ul> <li>لا مانع وتصنب ضمن الإجا</li> </ul>
🔾 پدون رائب	<ul><li>الاستثنائية</li></ul>	<ul> <li>الاضطرارية</li> </ul>	<ul><li>المرضية</li></ul>	الاعتبانية
	/	١٤هـ - إلى /	1 1	وذلك عن الفترة من
		, -,	19505 509	ر الخرى
			مل.	🔾 غير ممكن نظراً لظروف الع
				والله الموفق ،،،
3	مدير الجمعي			
		الأمعم :		
·····		التوقيع :		
	A16 /	التاريخ : /		

			استئذان موة
	ستنذان موظف		
			رقم الإستقذان :
	اليوم :		سم الموظف :
/ / ۱۱۵	التاريخ :	***************************************	لإدارة/القسم :
		□ انصراف مبکر	وع الاستئذان :
		🛘 تأخر في الحضور	
		🗖 الخروج والعودة أث	
***************************************		☐ أخرى	
			وقت الإستئذان :
احاً / 🗆 مساة		إلى الساعة /	
			سبب الاستئذان :
	نماد المدير المباشر		
٥ غير موافق		بوافق	• 0
***************************************	_ التوقيع :		
٥ غير موافق	نماد المدير المباشر	اعة	• 0

#### استمارة تقويم الأداء الوظيفي نموذج رقم (۱۲)

الإدارة / القميم : المسمى الوظيفي : مدة شغله للوظيفة : تاريخ التعيين : يوم الموافق تاريخ التقييم: يوم ..... فترة التقييم من :

#### تعليمات أساسية يجب قراءتها قبل البدء في التقييم

#### اللية لجراء الكويم: الجزاء تلغيم: الجزاء الأولى : شامل لجميع الموطانين. الجزاء الألفي : حاص بالوطانات الإشراقية فقط. الجزاء الذلك : عبدة التقريم مع تحديد لحايلجات التدريب.

- يستوفي هذا التموذج مرة في كل علم على الأثل لبسيع الموظفين ، ويعد مضي النترة التمويينة للموظفين الجيد ما عدا موظفي بند الأجور ، وكذلك عند الكرانية.
- به بهیف هذا قافیم اشعق میدا تحدیل الآداء ومساعده کل بن افرایس وامر روس علی
   الاتعاق علی العشل الشرق و الأسافیب النصین آداد الموظف، وتوفیر الدعم و المساعدة
   الازمة لائجاز مهامه الوطوف و اللي يجب النها بائها وابقة المملة بتحقیق آهداف المدمية الأمارلي
- لإكسال هذا النبوذج بقاطية لايد من وجود أسالها، تقويم فعالة من واقع العمل مييشة على معايير واضحة لجنيع الموظفين كنارجوع للغارير والأوراق المنطقة بخسس التفييم لإثبات نجاح التفييم
- عبى النموذج مستمضر أ أمثلة سلوكية ملمومية لما قلم به الموظف من إيجابيات أو خير ذلك عمّال القرة محل القويم.
- قَوْمَ كُلُ يُعِدُ عَلَى حَدَه، فعصول الموطَّف على تقدير ممثلًا في أحد الأبعاد لا يخي حصوله على تقدير ممثار في كل الأيعاد والعكس صحيح
  - ه المِمَّلُ تَقْرِيكُ شَامَلاً لَكُمْلُ الْقَرْءُ مِمِّلُ الْتَقْرِيمِ
    - كن موضوعها أثناه تغريبك لموظفك.
- كؤم موطقك على الولجيات والمسؤوليات اقطية المالية المثقلة بهحسب المعايير المذكورة في الصوذج والتي لثلاثم مع طبيعة الرطيقة المعنية
  - جهز بنش قطول والافتراحات للقيمها للموظف عند الحاجة.
- أخير الموظف أن الفرض من اللويم هو مساعته الوممول الأداء الأفضل اله
  - احصل على الثرام من الموظف يتضمن التراحات وحلول التصين وتطوير ادائه.
- لَخُص الموطف ما يُم منافقته أثناء التغريم ، مع التركيز على الفاط التي تم الإنفاق
- الفق مع السرطف علي ما سيقوم به وما ستقيم به ألت بعد الثهاء التقويم وحدد تواويخ مناسبة لالك.
  - أك ثالث في قدرة الموظف على تصدين الأداء قبل إنهاء جلسة الثاريم.

- إعطاء الموظف نسفة غير مجادمن هذا الموذج لتجلته قل عقد جاسة تقويم أداته بمدة أسبوغ على الأقل والتأكد من فهم الموظف الكامل لجميع الأيماد التي يتخسنها هذا السوذج
- يجب تعيثة كلقة الأبداد والعناصر للاعتمارة ووضع علامة ( ٧ ) أسام كل عنصر من عناصر الأبعاد الرئيمية
- يتكلل الرئيس المباشر تقويم الموطف أنضه والتقويم الذي ومنسه له في كل يند من بدود المساور -1
- مدرورة الشتر لك مقومين قتين عند إجراء التقويم أحدهما الرئيس المباشر والأعر بنفص المستوى التنظيمي الرئيس المباشر أو أطبي تصدير الإدارة أو الأمين بالنمية لرئيس القسم. -1
  - لاعتماد هذا النموذج يجب استيفاء كافة التواثيع المحددة
  - أن يكون التقريم منشي على مستويات الأداه المحددة في هذا التموذج ، وهي كما يلي: (٥) معثار (١) جودجنا (٢) جيد (٢) ماتول (١) ضعيف
- عند كني المسترى الإجمالي التقيم وحصول الموظف على جيد أو مقول أو ضميف فإن علاوة الإداء المنزية تعجب عنه لالك المئة.
- عند تقويم أداء الموظف بشرض الترقية وحصوله على مساوى ضعيف في أي يُعدُ من الأبعدُ الرئيسية (ينفس النظر عن تقويمه التهائي) فإن الترقية تزجل

#### حسابات التغيرات عاد التغريم

لقههة تقويم النُّعد ؛ لتحديد درجة القويم لكل بُعد ، لجمع درجات عناصر كل بُعد والسمها على عند

تقهيمة تقويم الضنصارة : رقم (١) أو (٢) ، السم إجمالي درجات الأبعاد على عند الأبعاد الذي شعلها الثيم في الاستعارات

حساب التنهجة النهائية : اجمع درجات التنويم العام لكل بُعد في الأجزاء المستادمة والسميا على عند الأبعاد نتدير التقيم ونسبته

الصبور العشرية : تجبر لمبالح الموطف إذا كانت خمسة من عشرة (٥٠٠) أر أكثر رازام إلى المند المستيح الأعلى،

#### توزيع قصخ

- أسل الثانيم لناف البرطف بقس شؤون البرطانين صورة الدانية (مع معير راات أول شهر الخدد معه العلاوة). صورة المرطف (عد الطاب).

  - **سورة لارتين البائد (عد الطاب)**

الوظيفي	الأداء	تقه بم	5	استما
		133		

## تابع.. نموذج رقم (۱٤)

#### استمارة رقم ((١))

البوسارة الأولس المستهدفة : جميع الموطنين بلا استثناء. الفتة المستهدفة : جميع الموطنين بلا استثناء. توضع علامة ( ٧ ) في الخلة التي تمثل أقرب وصف للأداء.

	الإلمام أوطارقين	هي الرسم بمعرى والمعوب التورة على استخدام المعاومات العمل	والإجراءات والم	واد والأنوا	ت وأمعاد	ب الحرسة	*1/2
- 1	2000	طاسر قافيد		55 <b>(</b> 10)	F-	A.	Y
7	اللهم طبيعة	فليمل واحترام أدايه					
-		وليات الرطيفة					
1	جبن الصر	رُف رحل المشكلات					
1	جمع المعلن						
1	استثمار الخو	رة والكريب أسالح العل					
4	Labert	التريق الولح			1		
مةا	المامة للعد :	وصد الوظيلي	( ) History	)=1-	]درجا		

	الميكرة بن الوقت الكيام بها	رىبى ت	هدلد الجدم	-Service		
ph.	علمر التؤيم للبند	0	1	T.	Α.	1
1	المبغرة الذائية دون الإخلال بالصل أو انتظار الترجيه					
1	طرح أفكار للمسين الممل والألناء					
1	عنى الأصال الطارئة دون الإخلال بالحل الأساسي					
1	الإسهام في زيادة الدخل و تفعن الكافيف	12.77	5 7/2	11/2		
120	عامة الأحد :	( )	]= 8-	100	-	
	lustes	افتخير				

السوا	لاه والانتماد هر غلي الجمه ورقع مستواه	به والسعي لله	والسمي لتعقق اهداقه والحرص على تطويره									
14	طاسر الثان	0	1	T		1						
1	اللهم أهداف الجنحية											
1	عمل هم الجمعية ومشاريعها		-									
1	المعاقظة على المناكات والثجه											
1	الجرص على سعة الجمعية	7										
1	إيناه مكرحات لمسلح الجمع	0.00	2000									
فرجة	لعامة اثعد	( )	1=++	الاجة	- 2							
	الولاء والإنتماء	اللقدير		9100		200						

است	ات الشخصية . هي الصفات التي ياديز بها دعوي	الدرامات راحيد		underd O	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	_
تم	علاسر التقرير ثابتد		1	1	*	1
1	الرغبة في التطوير والإبداع	15.4				
1	التزان التفكير					
4	الاقتزام بالاداب الإسلامية					
1	سرعة البديهة					
1	المظهر العثم					
la,	(مامة المد : الصقات الشاصية	10.20	]===	) ((4)		-

	الإنتلبية	هي محصلة الإذاء الد والإستنزازية	طي كما ونوعاً مع التركز على المرعة والتطوير						
ri.	I Manager et	عامدر فكيم	0	1	*	. 4	Y		
1	كنية الإلتاج		7 (						
1	النقة والجردة								
1	السرعة في ال	لإلماز							
1	استخدام الدوا	رد المثامة							
1	التطوير والتم	بتنيد في الأداء	1						
1	استمرارية الإ	التاج							
فريم	لعثم ابعد	لللمية	( )	)=1-	إعدمة				

	بلسوراية								
	عناسس فلقيم قيد		É	Y	Y	1			
*	تفل النمير				4	111			
1	تعمل مستوط العمل								
*	تقل النفد								
1	الاستجابة لتحم مهارات جديدة التصون المدان								
·×	تقل أداء عمل إضافي عاد الحلمة								
-	الإعلاق بالسيارقة عن الأضاء		-						

	سيستوادموس واستثمار لوقات الصل					_		
1	عداسر الغييم	A	f	7	Y	1		
7	مواعيد المضور والانصراف							
7	انعدام أر قلة التياب			-				
1	فلة الإسطالات							
1	الثقيد بالأنظمة والتطيمات	- 1	37		-			
7	امتضار وقت الصل			8				
in	المامة لأود :	( )	4.9( )=0+( )					
	الانضياط والالترام	الغبير	- 13					

,	رفن التعامل الجمعية ويرامجه الدعوم	بة لبنشة		الإغرين وك				
-4	عناسى الثقيم أأباد		É	T	7	1		
1	مع قروماه							
1	مع الزملاء							
4	مع الزوار والمراجعين							
4	مدح واثناه الأخرين							
1	استقطاب طقات فظلة	Av	Simon of		1			
ta,	قدامة لأبد : فيلاقات وقن التعامل	( )·	()++=()((4F					

الموطة: تجبر الكمور العشرية لو وجنت إذا كلت خمسة من عشرة ( ٠٠) أو أكثر إلى العدد المسجيح الأعلى

التهجة التقويم لاستمارة رقم ( ١ )

التهجة التقويم لاستمارة رقم ( ١ )

الجمالي درجات الأبعاد العاصل عليها درجة

عدد الأبعاد التي شملها التقييم أبعد الجمالي الدرجات الأبعاد التي شملها التقييم أبعد

## استمارة تقويم الأداء الوظيفي

## تابع.. نموذج رقم (۱٤)

#### الجساره الشالب

الفئة السنهدفة: موظفي الوظائف الإشرافية فقط. توضع علامة ( ٧ ) في الخلة التي تمثل أقرب وصف للأداء.

## استمارة رقم ((٢))

	-07-327	_	YYY						
ρã	مناصر الكاويم	0	1	T	Y	X.			
1	تهيئة المرووسين للمليل الإدارة أو القسم								
1	القدرة على الثفويض								
4	استخدام الوسائل الحديثة لتطوير العمل وأداء العاملين								
1	كجاوز المشكلات وحل العقبات	100		enc j					
رجة	المامة للمد :	( )+ ؛ = ( ) درجة							
1200	التقويض والتكريب	القدر :							

	تنعليط لتحاوقها ودراسة اللتاق	الأهداف وا ج.							
25	عداسر الثقييم	0	ŧ	Y	7	1			
1	ومنبع خطط واضبحة للجميع								
1	ومضع أولويات للتغيذ								
1	ومضع الخطط اليديثة								
1	تحليل الأثر والكلج				7				
نرجا	ة العامة الإحد : التعامط	( )	( )+ ؛ = ( ) درجة القدير :						

L.	لذ التراوات	أسلوب في التفكير الإنخاذ أقد المشكلات الطارنة والعارض	ضل الوسائل لتحقيق الأهداف ولحل لة						
تم		عناصر التقييم للبند	9	1	7	Y	1		
1	الحسم وعد القرارات	م التهرب أو التردد من البغاذ							
1	دراسة البدا	تل المتاحة قبل اتخاذ القرار							
1	المشاورة ف	يل لتخاذ القرار							
1	تحمل مسئ	وأبية القرارات المتخذة		L.					
الدرجة	العامة المد :	بلا القرارات	( ) التشير	= 1 +	()	درجة			

1000	2.14 DOS 12	- 4	ALIVE MAN	- 40				
40	عناصر التقييم أليند				100	2_		
1	الإلمام بمشكلات سور العمل							
1	وضوح ضوابط التقييم للعرؤوسين							
1	تقويم أداء المرؤومين					_		
1	استمرارية المتابعة		10.0		100	_		
درجا	ا لعامة البعد :	( )+؛ ≡ ( )درجة						
100	الرقابة	lister	1					

_	574	4	0	عداصبر التقييم للبند	تم
				الإلمام بالمسلاحيات واستخدام النفوذ	1
				مدايمة أعمل المرزوسين وتوجيهها	1
				تقديم النقد بأسلوب يناه	4
				تقديم الشكر والثناه والتحفيز للمرؤوسين المتميزين	*
				الإلمام باقضل طريقة للمطيز كل مرزوس	1

ř	عناصر التقييم للبند	0	1	7	7	1	
1	تنظيم الوقت وحسن استغلاله						
1	توزيع العمل والمهام على المرؤوسين						
1	إنجاز الأعمل في وقتها						
1	توثيق الإنجازات وأرشفتها						
1	رقع التقارير						
رجا	ا العامة اللعد :	()	( )+٥=( )درجة				
رب	فتنظيم	القنير	,			Ш	

ملجوظة : تجبر الكسور العشرية لو وجدت إذا كالت خمسة من عشرة ( ٠٠٥) أو أكثر إلى العد الصحيح الأعلى،

تقتير الموظف على أبعاد الاستعارة رقم ( ٢ )						
ضعف	ممتنز جود جدا جيد مقبول		رقم ( 2 )	ناليجة التقويم لاستمارة و		
diffusion of					درجة	إجمالي درجات الأيعاد العاصل عليها
JL.	لمساب التقدير = إجمالي الدرجات + إجمالي الأيعاد			1	344	عدد الأرماد التي شملها التقييم

## استمارة تقويم الأداء الوظيفي

# تابع.. نموذج رقم (۱٤)

#### النتيجة النهائية للتقويم

مقدار العلاوة	تمية العلاوة	التنيجة النهائية	
رس	% o	ه = معتاز	1
رس	% £	٤ = جيد جدأ	1
		<del>11&gt;</del> = ٣	
ثمجب		۲ = مقبول	
		١ = شعيف	ŀ

The state of the s	100
استمارة (۱)	
استماره (۲)	
مجموع الدرجات ÷ مجموع الأيعاد =	
	استمارة (٢)

	احتياجات التدريب والتأهيل					
	أداء الموظف الوظيفي : [] تتريب على رأس العمل	، التي تتطاب تدريباً لتصين البتماعية أو إنسانية	باثر المجالات تا دراسية	بحدد الرئيس اله دعوية	على ضوء نتائج التقويم و [] إدارية [] تقنية	
****						
	ملحوظات :				الرئيس المباشر :	
	_				التوقيع :	
			_ 416	1 1		
	ملحوظات :				الموظف :	
					التوقيع:	
	-		_ A1£	1 1	التاريخ :	
	ملحوظات :				اعستمك الإعارة :	
	ملحوظات :				الاســــم :	
-					التواليع :	
	-		414	1 1	التاريخ:	

طلب ترقية	نموذج رقم (۱۳)
	1 //363

#### ترتية

وفقه الله				سعادة مدير الجمعية
ويعد			كانه	السلام عليكم ورحمة الله وبرة
		بلة / سي	للنزقية على وظل	آمل التكرم بالموافقة على إدراجي ضمن المرشحين
				لتوفر الأمساب التالية :
				***************************************
				توصيات رئيس الأسم :
طائب الترقية				موافقة رئيس القسم
	ك :	اسم الموظ		النسم :
		التوقيع :	********	رئيس النسم :
***************************************		التاريخ :		التوقيع :
		(عثماد	λr	1
		۱۵۰	لعام ١٤	" الا مائـــع اعتباراً من شهر
				□ رفض الطلب ، والميب :
	*********			
***************************************				ملحوظات :
	***********			
مدير الجمعية			الاسم :	
			الإمسم : التوقيع :	
214	1	1	التاريخ :	
	500	20	178.50	<ul> <li>الأصل البات البوطف.</li> </ul>

<sup>-</sup> الأصل المك الموطف. - مدورة الموطف. - مدورة أرثين الأسم.

### طلب اعتماد حافز أو بدل

## نموذج رقم (۱٤)

#### اعتماد حافز أو بدل

مُلَا مِنْهُ ،				5.4		سعادة مدير الجمعية
	ربعد		435	رجمة الله ويرك	. Slo .	
	0.05		SHOW.			 أمل التكرم بالموافقة على ا
		يدل :				□ حافز:
310000000000000000000000000000000000000		577				: 404
2	<ul> <li>صب الاعتماد</li> </ul>					مقداره :
216	1 1	اراً من تاريخ :	لعتيا	416	1	اعتباراً من تاريخ : /
		المسمى الوظيفر				لصالح الموظف :
					: 4	نظراً لتوافر الأسباب التالي
		عتماد	וע	]		
		ه.,	لعام ١٤			<ul> <li>لا مقع اعتباراً من شو</li> <li>الموافقة المشروطة يـ :</li> </ul>
						<ul> <li>ناوت مسروس پا الله</li> <li>رافض الطلب ، والسبب</li> </ul>
					-	
						ملحوظات :
	مدير الجمعية					
			الأمسم :			
			التوقيع :			
	411	/ /	التاريخ :			

#### توكيل استلام مكافأة / مستحقات مالية

de	وفقه					المكرم مدير إدارة الشؤون المالية
		ويعد			43	السلام عليكم ورحمة الله ويرك
						الشخص الموكَّل : الأخ /الشخص الموكَّل : الأخ /
31a.	لعام					ستخصل تصوص ١٠٤٠ /
Marie Control						ال مروي المستحقات أخرى وهي :
100						ملحوظات أخرى :
						معوضات عربي . ولكم جزيل الشكر والتقدير ،،،
		الموكل				وسم جرون مستر وسير
		(5)45.277			. M	
					التوقيع :	
		-	عل	اد التو ك	اعتم	1
			-	-		J
						<ul> <li>لا ماتع من قبول التوكيل.</li> </ul>
*****						<ul> <li>الموافقة مشروطة ي:</li> </ul>
						🔾 رفض الطلب ، يسبب :
leanne						
0.1111						ملعوظات 1
- 11						
		مدير الجمعية				
					الاسم :	
100	- market market				(9)	T
******		22.2			التوقيع :	ختم الجمعية
		414	1	1	التاريخ:	

نموذج رقم (۱۲)
}
اسم الموظف المخالف :
المعتمى الوظيفي :
نوع المخالفة :
تاريخها: يوم
أقر أنا الموظف الموضح اسمي يعاليه بالمخالفة ال تعليمات وأنظمة العمل بالجمعية ، على أمل أن يدً التوفيق،،، الاسم الموظف /
سعادة رئيس الجمعية أمل الإطلاع واعتماده ، مع ملاحظة :
مدير الجمعية /
يتخذ بحقه الإجراءات التالية :  (١)  حسم
توجیهات اخری /

الطرف الأخر في انتظام:  الربخ المشكلة: يوم	تظائم		رفج رقم (۱۷)
الطرف الأخر في النظام:  الربخ المشكلة: يوم الموافق / / ١٤ اله الاسم:  المرفقات: الموافق / / ١٤ الموافق :  المرفقات: الموافق / / ١٤ الموافق :  المرفقات: الموافق مع المعار الطرف الاخر بذلك التوجيه الموافق مع المعار الطرف الاخر بذلك الموافق النظام غير وجبه مع الموصولة إنا المعارف		النظام وبعد اشرح النظام :	السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بب النظلم :
المرفقات :			طرف الأخر في التظلّم :
رفع التظلم عن الموظف مع إشعار الطرف الأخر بذلك. إحالة النظر في التظلم إلى : التظلم غير وجيه مع الترصية بـ:	A16 /		ريخ التظلم: يوم
أخرى			إحالة النظر في التنظم إلى :
الاسم :	بعن الجمعية	رة الاسم :	
التاريخ: 1 / ١٤هـ ما البز، بما عد الإملة إلى جية أمرى فقط إقادة الجهة المحال إليها	۱۴ /		

تقالة	-u)			نموذج رقم (۱۸)
الله	حقظه	يعد.	استقالة موظف	سعادة رئيس الجمعية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
_				التمهيد :
_				الأسياب :
_				
ستقالة) وطي قيدي 	داريخ تقديمي لهذه الأه إجراءات إنهاء الخدمة.	شهر من زم لإكمال	يفتى في الجمعية ، (بعد ؟ ١هـ ، وتعميد من ياز	الطلب : لذا أمل من سعادتكم قبول استقالتي وإعفائي من وظ اعتباراً من يوم الموافق ا
82			الفبلوا شكري وتقديري،،،	
	مقدم الاستقالة			موافقة مدير الجمعية
_			الاسم :	الاسم:
-			التاريخ :	التاريخ :
			التوليع:	التوقيع :
			التوجيه	
الله الله	وفقه وفقه	11.5	7.	المكرم / مدير الجمعية المكرم / رنيس قمم شؤون الموظفين نفيذكم بأنه :
	Alt	1 1	، قيده اعتباراً من تاريخ	<ul> <li>لا ماتع من قبول استقالة الموظف المذكور ، واعتمدوا طي</li> </ul>
-			754K 1507-07 HIVE	□ أخرى
_	معة	رئيس ال		
	•		الأسم :	
	416 /	1	· ** 433	

الختم

وذج رقم (۲۰)
(2
NO. 307
م الموظف :
عمى الوظيفي :القس
م المهوية :
مَالَ اللَّذُومِ وَإِخْلاَءُ طَرَفَ النَّمُوطَفُ عَلَى ضَوَّهُ إِهَائِتُكُمْ ، وَلَكُمْ خَالِصَا
إفادة رئيس القسم المطي
الاسم:
الترقيع :
الكاريخ: / / ١٤هـ
إقادة قسم شؤون العاملين
الاسم :
التوقيع:
الدريخ . الفؤون المقية
الإسم:
التوقيع: التاريخ: / / ١٤هـ

نموذج رقم (۲۱)		إثذار	كتابي (لف	ت نظر)	
لفت نظر					
	إنذار كتابي :	a أول	۵ داني	ه قلث	ψo
المكرم الأخ /			حفظ	له الله	
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته	ويعد				
فقد ساءنا ما حصل منكم من تقصير في /					
ومخالفتكم الأنظمة الجمعية في /					
لذا فنلفت نظركم إلى /				-	
كما هو موضح في الإجراء الجزائي المرفق.					
على أمل أن يكون هذا الإنذار الكتابي مؤشراً إيجابياً لتفا	دي ما حصل	من قصبور	ر في الأيا.	م القادمة	، وزياد
اهتمام الموظف بما تمت الإشارة إليه.			1870		
والله من وراء القصد ،،،					
	J	فوكم			
الامنم :					
الوظيفة :					
التوقيع :				********	
التاريخ : /	1	414			
- سبرو لنظ فيوطف فين طون قبوطين. - سبرو لرئيس كلسم فيدلش.					

إشعار بالإقالة	نموذج رقم (۲۲)
	إشعار بالإقالة
وفقه الله	سعادة / رئيس الجمعية
	ر و
***************************************	فتشير إلى سعادتكم بالاستغناء عن خدمات الموظف /
Alt /	على المسمى الوظيفي / وذاك اعتباراً من تاريخ : /
	نأمل توجيهكم بما ترونه مناسباً لاتخاذ باقي الإجراءات ، ولكم جزيل الشكر .
	الاسم:
	الوظيفة :
	التاريخ :
	التوقيع :
	توجيه إدارة الجمعية
وفقه الله	المكرم الموظف /
	المسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ويعد
عملكم بالجمعية سينتهي بمشيئة الله	فنظراً الاستغذاء الجمعية عن خدماتكم في الوقت الراهن ، فنود إشعاركم باالإقالة وأن
<ul> <li>، مع أملنا بأن يبقى التواصل مع</li> </ul>	تعالى بعد شهرٍ من تاريخ هذا الإشعار ، شاكرين لكم عطاءكم وبذلكم خلال الفترة السابة
	الجمعية خدمة لدين الله ، وإسهاماً في الدعوة إلى الله تعالى في الأيام المقبلة.
	وتقبلوا فائق التقدير والاحترام،،،
نجمعية	اعتماد رئيس
	الاسم :

التوقيع : .....

التاريخ : / /

414

مساءلة										(۲۳)	ذج رقم
					لة	مساء					
<ul> <li>خروج من الدوام بدون إذن</li> </ul>					🗖 تأخر			🗆 غياب			
الإدارة			- 1	القسم	2.9	1	الوظيفا			الاسم	
							_				
ت خلال السنة		ف من ا	. الموظ	رصيد				ان	ت البي	تنزيخ ووا	25.0
رارية	اضط	_		اعتيادية	1 L	ص/م		إلى	من	التاريخ	يوم
نائية	أستذ		1	مرضية						41 £//	
بانيه	الغو		4	بدون رائد						۱٤ f f	
att			:	التوقيع التاريخ							
<b>A</b> ) :	1	1	: : :	التوقيع التاريخ مدير/را	المباشر	ي رئيسه	رار	3			
۵۱٤	1	1	: : يس:	التوقيع التاريخ مدير/را	المباشر	ي رئيسه	را	<b>3</b>			
A) (	1	1	: : يس:	التوقيع التاريخ مدير/رة التوقيع	المباشر	ي رئيسه	را	<b>3</b>			
A):	1	/ اعتيانية	: : : : : : : د		المباشر	ي رئيسه إدارة الج	را	] ]			
A):	1	1	: : : : : : : د		المباشر	ي رئيسه إدارة الج بنية	را	] ]	0		تصب له

At of AlPage

(	۲	ŧ	)	رقم	7.3	نمو
. •				1 -	-	-

## تعريف

با يعد	وعلى آله وصحبه ومن والاه أ	ة والسلام على رسول الله	الحمد الله والصلا
			فتشهد إدارة جمعية
			بأن الموظف /
	ــــــــــــــ ضمن قىم .ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	وظيفة	قد عمل بالجمعية على
A1 1	في الفترة من /		التابع لإدارة
، وكان خلال هذه المدَّة	قدرهريال	٤ ١هـ ، براتب شهري و	وحتى / / حمن السيرة والسلوك.
ما تُكر،	، أدنى مسؤولية على الجمعية خلاف	ادة بناءً على طلبه ، دوز	وقد أعطيت له هذه الإف
			والله الموفق ،،،
	مدير الجمعية		
	:	الاسم	
	:	التوقي	
	1	التاريخ	
			الختم

صلاحيات	رث ر	تقه
	-	_

# نموذج رقم (۲۵)

### تقويض صلاحيات

وفقه الله									بية	لمكرم مدير الجمه	
وفقه الله									10	لمكرم مدير –رئيس	
	ويعد				السلام عليكم ورحمة الله ويركاته .						
										نظراً لـ	
	رقيع/ر	اللتو					/	ضدا الأخ	قد فوه	فتحيطكم علمأ بأثا	
			415	1	1	وحتى	AlE	1	1	خلال الفترة من	
									: 4	بالمسلاحيات التالي	
									0.01		
								63	di das	للاطلاع ، ولكم ج	
					NI						
			renounter or								
				;	الوظيفة						
					التاريخ:						
***************************************					التوقيع:						
						_					
	L		4	التوجي							
وفقه الله						- 100				المكرم /	
		ويعد			435	لد وير	رحمة اذ	م عليكم و	السلا	0.20	
										نفيدكم بأنه :	
							•	۽ ولا ماڻع	لاطلاع	🗖 تم ۱۱	
										🗖 لخرى	
	دير الجمعية	la :									
	T 25 274										
					الاسم :						
					الاسم : التوقيع :						